

البحث الثاني عشر

الموجز اليسير في اختلاف السلف
في التفسير

د / هانم محمد عبده عوض

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد بقسم الدراسات الإسلامية
بكلية الآداب والتربية للبنات بأبها

مقدمة

الحمد لله الذي خلق البشر فأبدع وصور ، وجعلهم مختلفين على أشكال شتى ، والصلاة والسلام على من علم البشر على اختلاف أفهامهم فأوضح وبلغ وأفهم ونحن على ذلك من الشاهدين والصلاة على آله وصحبه وسلم. ويعد :

فإن من أفضل ما ينشغل به العبد ، خدمة كتاب الله سبحانه وتعالى ، فهو أجل الكتب قدرا ، وأعظمها خيرا ، وقد كان سلفنا السابق من الصحابة والتابعين وتابعيهم رضي الله عن الجميع يفتنون أعمارهم لخدمته ، وتفسير معانيه ، وتقريب مسائله، وقد كان الاختلاف سنة من سنن الله في البشر ولم يسلم منه مفسرو السلف ولكنه في معظمه يرجع الى اختلاف التنوع لاختلاف التضاد ، ولكن القارئ لكتبهم قد يسبق إلى ذهنه أن أقوالهم متناقضة ، وهذا القول عار عن الصحة ، ومن هنا كانت انطلاقتي لكتابة هذا البحث ، أوجز فيه بعض المصطلحات المهمة المتعلقة باختلاف السلف في التفسير ، ثم أبين بإيجاز أنواع الاختلاف بينهم في التفسير ، وبعض أسباب هذا الاختلاف ، وبعض المسائل المهمة المتعلقة به وقد سميت (الموجز اليسير في اختلاف السلف في التفسير)

فإن أحسنت فله عز وجل الحمد والمنة ، وإن كانت الأخرى فحسبي أني بذلت جهدي وأفرغت طاقتي ، والله عز وجل من وراء القصد وهو يهدي السبيل .

أهمية الموضوع :-

ترجع أهمية البحث في هذا الموضوع الى كونه يقدم موجزاً يسيراً عن اختلاف مفسري السلف بصورة مستقلة ومختصرة ، أمل أن تفيد القارئ ، خاصة والدراسات السابقة لهذا الموضوع ، إما تناولته بشكل مجمل ضمن كثير من

الموضوعات المتعلقة بأصول التفسير أو مناهج المفسرين ، وأما تناولته على شكل رسائل علمية أسهبت في أمثله وتفريعاته .

أسباب اختياري للموضوع :

- ١- الرغبة في خدمة جانب من الجوانب المتعلقة بكتاب الله عز و جل .
- ٢- الإسهام في إثراء المكتبة الإسلامية ببحث يتعلق بالتفسير عند السلف .
- ٣- قلة المؤلفات المتعلقة بهذا الجانب على حد علمي .
- ٤- تقديم هذا الموضوع بصورة موجزة مع الإلمام بأهم جوانبه .

منهج البحث :

سأتبع في هذا البحث المنهج التحليلي باتباع ما يأتي :-

- ١- تقسيم البحث تقسيماً علمياً إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة .
- ٢- تدعيم ما أذكره في ثنايا البحث بالأمثلة .
- ٣- عزو الآيات الواردة في البحث إلى مواطنها مع ذكر اسم السورة ورقم الآية .
- ٤- توثيق القراءات بعزوها إلى مصادرها .
- ٥- تخريج الأحاديث النبوية تخريجاً علمياً .
- ٦- توثيق الأقوال المنقولة بإسنادها لأصحابها مع ذكر اسم الكتاب ورقم الجزء والصفحة والطبعة وتاريخ النشر إن وجد .

خطة البحث :-

يشتمل البحث على مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة .

مقدمة : وتشتمل على أهمية الموضوع وسبب اختياري للموضوع -

منهجية البحث -

خطة البحث .

المبحث الأول : التعريف بمصطلحات العنوان .

- . المبحث الثاني : أنواع الاختلاف عند السلف في التفسير .
- . المبحث الثالث : دوافع الاختلاف وأسبابه في تفسير السلف .
- . المبحث الرابع : مسائل مهمة تتعلق باختلاف مفسري السلف .
- . خاتمة : وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات ، وقائمة بأهم المراجع .

المبحث الأول

التعريف بمصطلحات العنوان

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : تعريف الاختلاف.

المطلب الثاني : تعريف السلف .

المطلب الثالث : تعريف التفسير والمفسر .

المطلب الأول : تعريف الاختلاف

الاختلاف لغة : " تطلق كلمة الاختلاف أو الخلاف ويراد بها : التعارض

والتضاد والتردد ، أو يراد بها عدم التماثل والتشابه. " ^١

والاختلاف :مصدر من "خلف":والخاء واللام والفاء أصول ثلاثة: أحدها: أن

يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه، والثاني:خلاف قدام، والثالث:التغير.

ويقال : واختلف الناس في كذا، والناس خِلفَةً:أي مختلفون،فهي من الباب

الأول، لأن كل واحد منهم يُنحي قول صاحبه،ويقيم نفسه مقام الذي نحاه.

ويقال اختلف القوم : ذهب كل منهم إلى رأي مخالف لما ذهب إليه

الآخر" (٢).

وهومصدر،فِعْله اختلف."واختلف ضد اتفق" (٣).

"وقد خالفه مُخَالَفَةً وَخِلَافاً...وتخالف الأمران واختلفاً:لم يتَّفَقَا، وكلُّ مالم

(١) انظر : مختار الصحاح - زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر

الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) المحقق: يوسف الشيخ محمد - الناشر: المكتبة

العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩ -

٩٥/١، اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق تأليف محمد صالح محمد

سليمان - ط - دار ابن الجوزي سنة الطبع ١٤٣٠هـ ص ٤١

(٢) ينظر: مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام محمد

هارون، اتحاد الكتاب العرب، ط ١٤٢٣هـ = ٢٠٠٢م. (مادة: خلف) (١٧٠/٢)

(٣) القاموس المحيط، تأليف: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، دار النشر: مؤسسة

الرسالة - بيروت(مادة:خلف)ص ١٠٤٥.

يتساو فقد تخالف واختلف" (٤) . والاختلاف والمخالفة: أن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو قوله، والخلاف أعم من الضد؛ لأن كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين" (٥) .

" فتبين مما سبق: أن كلمة الخلاف أو الاختلاف في لغة العرب يُرادُ بها مُطلقُ المغايرة والتباين بين شيئين، سواء أنشأ عن هذه المغايرة تناقضاً وتضاداً أم لا.

والاختلاف في الاصطلاح : " تغاير أقوال المجتهدين حول مسألة من مسائل العلم "٦

الاختلاف في المصطلح القرآني :-

ورد لفظ الخلاف وما اشتق منه في القرآن في ثمانية مواضع^٧ جاء في ستة منها بمعنى المخالفة والمغايرة^٨ منها أربعة مواضع بمعنى المخالفة في

(٤) لسان العرب - المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ) الناشر: دار صادر - بيروت - الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ مادة (خلف). ٩٠ / ٩

(٥) المفردات في غريب القرآن - المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢هـ) - المحقق: صفوان عدنان الداودي - الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٢ هـ - ١ / ٢٩٤ - وانظر : المصباح المنير في غريب الشرح الكبير - المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) - الناشر: المكتبة العلمية - بيروت - ١ / ١٨٧

(٦) اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق تأليف محمد صالح محمد سليمان ط - دار ابن الجوزي بالرياض - ١٤٣٠ هـ - ص ٢٤

(٧) معجم ألفاظ القرآن الكريم - اعداد مجموعة من الباحثين - مجمع اللغة العربية - القاهرة - ط - ٢ - ١٤٠٩ هـ ص (٢٣٨ - ٢٤٠) ، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم - لمحمد فؤاد عبد الباقي - مؤسسة جمال للنشر - بيروت / ٣٦٧ - ٣٧٠

(٨) انظر : التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» - المؤلف : محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣ هـ) - الناشر : الدار التونسية للنشر - تونس - سنة النشر: ١٩٨٤ هـ - ٥٥ / ٩

محاسن التأويل - المؤلف: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢ هـ) - المحقق: محمد ياسل عيون السود - الناشر: دار

قطع الأيدي والأرجل :

١- قوله تعالى : (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ { المائدة: ٣٣]

٢- قوله تعالى : {لَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ ثُمَّ لأَصْلَبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ} [الأعراف: ١٢٤]

٣- وقوله تعالى : {فَلَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ وَأَصْلَبَنَّكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ وَلَتَعْلَمُنَّ أَيُّنَا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى } [طه: ٧١] .

٤- وقال تعالى : {قَالَ آمَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرُكُمُ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَسَوْفَ تَعْلَمُونَ لَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ وَأَصْلَبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ } [الشعراء: ٤٩]

وموضعيين بمعنى المخالفة^٩ :

١- قوله تعالى {وَمَا أَرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ} [هود: ٨٨]

٢- قوله تعالى {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [النور: ٦٣]

وفي موضع بمعنى خلف وبعد . وهو قوله تعالى : {وَإِذَا لَا يَلْبِثُونَ خِلَافَكَ إِلَّا قَلِيلًا } [الإسراء: ٧٦]^{١٠}

الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ - ١١٦ / ٤ ،
 ٩ (انظر : تفسير الشعراوي - الخواطر - المؤلف: محمد متولي الشعراوي (المتوفى: ١٤١٨ هـ) - الناشر: مطابع أخبار اليوم- ١١ / ٦٦٢٢؛ تفسير القرآن العظيم - المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤ هـ) - المحقق: سامي بن محمد سلامة - الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع - الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م - ٤ / ٣٤٤
 ١٠ (انظر : مخطوطة الجمل - معجم وتفسير لغوي لكلمات القرآن - المؤلف: حسن عز الدين بن حسين بن عبد الفتاح أحمد الجمل - الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر - الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ - ٢٠٠٨ م - ٢ / ٦١ ، اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق تأليف محمد صالح محمد سليمان - ط - دار ابن الجوزي = مجلة كلية أصول الدين بأسيوط، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

واختلف في الموضوع الثامن ، وهو قوله تعالى : {فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ} [التوبة: ٨١] ف قيل بمعنى المخالفة وقيل بمعنى خلف .^{١١}

ولفظ الاختلاف بمشتقاته أكثر وروداً من لفظ الخلاف ، فقد ورد هذا اللفظ وما اشتق منه في القرآن في اثنين وخمسين موضعاً^{١٢} بمعنى المغايرة وعدم التماثل - سواء كان هناك تناقض وتعارض أم لا - ، ولم تأت في القرآن لغير هذا المعنى ، بخلاف كلمة خلاف التي تحمل أكثر من معنى ، ولا يتحدد المقصود منها إلا بالسياق^{١٣}

وهذا التفريق بين الاختلاف والخلاف إنما هو من حيث الدلالات والمعاني التي استعملها القرآن لكل لفظ منهما ، ولا يعني هذا وجوب التفريق بينهما في كل حال ، وإنما هي إشارة فهوم اللفظين والمراد بهما في القرآن ، أما ما يجري في كلام العلماء من استعمال كل منهما موضع الآخر فلا إشكال فيه ، والناظر لاستعمالات العلماء لكلمتي الخلاف والاختلاف لا يجد أثراً لتلك التفريقات المذكورة ؛ إذ يجري التعبير بالكلمتين عن معنى واحد : " فالعلماء يستعملون كلتا الكلمتين لتأدية نفس المعنى باعتبارهما من المترادف ، فتتعاوران وتتعاقدان وقصارى الأمر ألا مشاحة في الاصطلاح بعد فهم المعنى " .^{١٤}

=بالرياض - ١٤٣٠ هـ - ص ٢٤

(١١) انظر : جامع البيان في تأويل القرآن المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠ هـ) المحقق: أحمد محمد شاكر - الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م ١٠/٢٠٠، وتفسير القاسمي ٤٦٦/٥

(١٢) المعجم المفهرس ص (٢٣٩-٢٤١) ومعجم الفاظ القرآن الكريم ٣٦٨/١-٣٧١
(١٣) اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق تأليف محمد صالح محمد سليمان ص ٢٥

(١٤) انظر : كيف نختلف ، للشيخ عبدالله بن بيه ، مقال منشور بموقع ملتقى أهل التفسير مجلة كلية أصول الدين بأسيوط ، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

المطلب الثاني : تعريف السلف

تعريف كلمة السلف في اللغة :

مأخوذة من الفعل سلف الدال على معنى التقدم والسبق " ١٥ .
قال الله تعالى : {فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِلْآخِرِينَ} [الزخرف: ٥٦] " أي معتبراً
متقدماً ولهذا سمي الصدر الأول من التابعين السلف الصالح " ١٦
تعريف كلمة السلف اصطلاحاً : -

جرى كثير من أهل العلم على تخصيص مصطلح السلف بالقرون الثلاثة
الخيرية المتقدمة ، والمقصود بهم الطبقات الثلاثة : الصحابة والتابعون
وأتباعهم ، فهؤلاء هم سلف الأمة الإسلامية

وأما السبب في تخصيص مصطلح السلف بالقرون الثلاثة ، فهو كون هذه
القرون مشهوداً لأهلها بالخيرية ؛ لقربهم من عصر النبوة ، ولسلامة
عصورهم من البدع والأهواء والعصبية ، ومشاهدة الصحابة للأحداث والوقائع
التي واكبت مجيء الإسلام ، وتبليغهم ذلك لمن بعدهم من التابعين ، وقد دل
على ذلك حديث النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حيث قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي،
ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ

بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٨ ، وأدب الخلاف ، تأليف : صالح بن عبدالله بن حميد - ط دار أم
القرى للطباعة - القاهرة - ص ٩ ، اختلاف السلف في التفسير بين النظرية
والنطبيق تأليف محمد صالح محمد سليمان ص ٢٧ .
١٥) انظر : معجم مقاييس اللغة لابن فارس ، مادة (سلف) ٩٥/٣ ، لسان العرب مادة
(سلف) ٢٠٦٨/٢ .

١٦) لسان العرب لابن منظور - مادة (سلف) ٢٠٦٩/٢ ، انظر : التفسير البسيط
المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي
(المتوفى: ٤٦٨ هـ) المحقق: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام
محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه - الناشر: عمادة
البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ
٦٢ / ٢٠

أَيْمَانَهُمْ، وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتُهُمْ»^{١٧}

وعلى ضوء ما سبق عرف العلماء السلف بأنهم أهل القرون الخيرية الثلاثة : الصحابة ، والتابعون وتابعوهم^{١٨} .

السلف في المصطلح القرآني :-

وردت مادة سلف ، وما اشتق منها في القرآن (سلف - أسلفت - أسلفتم - سلفا) في ثمانية مواضع^{١٩} ولم تخرج في هذا المواضع عن معنى التقدم والسبق^{٢٠} .

وهذه المواضع هي :

١- قوله تعالى : {فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ } [البقرة: ٢٧٥]

١٧) أخرجه الامام البخاري - كتاب : الرقاق - باب : ما يُحذَرُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا - ٩١/٨ برقم ٦٤٢٩ - ط دار طوق النجاة - الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ

١٨) يرجع في هذه المسألة إلى : فتح الباري بشرح صحيح البخاري - لابن حجر العسقلاني - ط - دار الفكر - (٦/٧) ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني - المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي (المتوفى: ١٢٧٠ هـ) - ط - دار احياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٥١٧/١٢ ، علوم الحديث ومصطلحه - عرض ودراسة - المؤلف: د. صبحي إبراهيم الصالح (المتوفى: ١٤٠٧ هـ) الناشر: دار العلم للملايين، بيروت - لبنان - الطبعة: الخامسة عشر، ١٩٨٤ م، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرر المضوية في عقد الفرقة المرضية - المؤلف: شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨ هـ) - مطبعة المدني - القاهرة ٢٠/١ ، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء - المؤلف: أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي ثم القاهري (المتوفى: ٨٢١ هـ) - الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - تحقيق يوسف علي طویل - ٤١/٦

١٩) ينظر في المعجم المفهرس ص ٣٥٥ ، ومعجم الفاظ القرآن الكريم ٥٣٨/١ (٢٠) انظر : الموسوعة القرآنية - المؤلف: إبراهيم بن إسماعيل الأبياري (المتوفى: ١٤١٤ هـ) - الناشر: مؤسسة سجل العرب - الطبعة: ١٤٠٥ هـ (٢/٣٩٠) ، التفسير الوسيط للقرآن الكريم - المؤلف: مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر - الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية الطبعة: الأولى، (١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣ م) - (١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م) (٢/٧٨٥)

- ٢- قوله تعالى: {وَلَا تَتَكَبَّرُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا} [النساء: ٢٢]
- ٣- قوله تعالى: {وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا} [النساء: ٢٣]
- ٤- قوله تعالى: {عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ} [المائدة: ٩٥]
- ٥- قوله تعالى: {قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ} [الأنفال: ٣٨]
- ٦- قوله تعالى: {كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ} [الحاقة: ٢٤]
- ٧- قوله تعالى: {هُنَالِكَ تَبْلُو كُلُّ نَفْسٍ مَا أَسْلَفَتْ وَرُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ وَصَلَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ} [يونس: ٣٠]
- ٨- قوله تعالى: {فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِلْآخِرِينَ} [الزخرف: ٥٦]

فظهر أنه لا فرق بين المصطلح القرآني والمصطلح اللغوي لكلمة السلف .

المطلب الثالث : تعريف التفسير والمفسر :

معنى التفسير في اللغة:

مشتق من الفسر، وهو الكشف والبيان، يُقال: "فسر الشيء يفسره" : أبانه ، والتفسير مثله ، واستفسرته كذا: أي سألته أن يفسره لي، والتفسيرة، اسم للبول الذي ينظر فيه الأطباء، يُستدل به على مرض البدن، وكل شيء يُعرف به تفسير الشيء ومعناه، فهو تفسيرته، والفسر كشف المعطى، والفسر يدل على بيان الشيء وإيضاحه، والتفسير كشف المراد عن اللفظ المشكل" (٢١).

(٢١) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس، (مادة: فسر) ٤/٤٠٢، تهذيب اللغة - المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ) - المحقق: محمد عوض مرعب - الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م - (مادة فسر)، (٢٨٣/١٢) ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية

فالتفسير في اللغة يدل على الكشف والبيان.

التفسير اصطلاحاً:

عُرف التفسير بتعريفات كثيرة ومتنوعة، وكثرت أقوال العلماء في بيان ماهيته منها :

١- تعريف الإمام أبي حيان حيث عرفه بأنه : " علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ، ومدلولاتها ، وأحكامها الإفرادية والتركيبية ، ومعانيها التي تحمل عليها حال التركيب ، وتتمت لذلك " ٢٢ .

٢- تعريف الإمام الزركشي وقد عرف التفسير بأنه : " علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، وبيان معانيه ، واستخراج أحكامه وحكمه " ٢٣

٣- تعريف الإمام ابن عرفة المالكي : " هو العلم بمدلول القرآن وخاصيته وكيفية دلالاته ، وأسباب النزول والناسخ والمنسوخ " ٢٤

٤- وقال الكافجي (وأما التفسير في العرف ، فهو كشف معاني القرآن وبيان المراد " ٢٥

إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، طبعة: الرابعة ١٩٩٠ (مادة فسر). (٣/٤٥٣)، ولسان العرب (مادة فسر) (٥/٥٥)، والقاموس المحيط للفيروز ابادي (مادة فسر) ص ٥٨٧.

٢٢) انظر : البحر المحيط في التفسير - المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ) - المحقق: صدقي محمد جميل - الناشر: دار الفكر - بيروت - الطبعة: ١٤٢٠هـ - ١ / ٢٦

٢٣ البرهان في علوم القرآن - المؤلف: بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ) - تحقيق محمد ابو الفضل - المكتبة العصرية - ط ١٩٤١هـ / ١٣

٢٤) انظر : تفسير ابن عرفة - المؤلف: محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله (المتوفى: ٨٠٣هـ) - المحقق: جلال الأسيوطي - الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى، ٢٠٠٨ م - ١٩/١

٢٥) انظر : التيسير في قواعد علم التفسير تأليف العلامة محمد بن سليمان الكافجي ، = دراسة وتحقيق ناصر بن محمد المطرودي - ط - دار القلم - دار الرفاعي - ط ١ - ١٤١٠هـ ص ١٢٤

٥- عرّفه ابن جزى بقوله "معنى التفسير: شرح القرآن، وبيان معناه، والإفصاح بما يقتضيه بنصه أو إشارته أو نجواه" (٢٦)

٦- وعرّفه الشيخ/ مناع القطان-رحمه الله-بأنه: "بيان كلام الله المنزل على محمد ﷺ. ثم بيّن ذلك بقوله: "(٢٧).

٧- وعرّفه الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين-رحمه الله-بأنه: "بيان معاني القرآن الكريم". (٢٨)

ويمكن أن نخلص إلى تعريف آخر للتفسير من خلال تلك التعريفات وغيرها وهو (بيان معاني القرآن الكريم وبيان أحكامه وحكمه بعد الإلمام بما يعين على الفهم الصحيح لذلك من علوم .

التفسير في المصطلح القرآني :-

لم ترد كلمة تفسير في القرآن إلا مرة واحدة^{٢٩} وجاءت بمعنى البيان والشرح والتفصيل^{٣٠}، وذلك في قوله تعالى : (وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا) [الفرقان: ٣٣]

تعريف المفسر :

٢٦) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزى ٦/١.
٢٧) مذكرة علوم القرآن، كتبها لطلاب الدراسات العليا بقسم القرآن وعلومه عام ١٤١١هـ. (ص: ٣٤) نقلا عن قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية د / حسين بن علي بن حسين الحربي - الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م ط - دار القاسم الرياض (٣٢/١)، البرهان في علوم القرآن - للزركشي - ١٣/١، ١٤٨/٢، مناهل العرفان في علوم القرآن، تأليف: محمد عبد العظيم الزرقاني (ت - ١٣٦٧) ، ط - دار الفكر - لبنان - ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م ، الطبعة: الأولى. ٤/٢ ، التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور ١١/١.

٢٨) صول في أصول التفسير: للدكتور: مساعد بن سليمان الطيار، دار ابن الجوزي ، الدمام ط: ٣، ١٤٢٠هـ. ص ٢٥

٢٩) ينظر في المعجم المفهرس ص ٣١٩ ، ومعجم الفاظ القرآن الكريم ٨٥٣، ٨٥٤/١
٣٠) دَرْجُ الدَّرِّ فِي تَفْسِيرِ الآيِ وَالسُّورِ - المؤلف: أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (المتوفى: ٤٧١هـ) محقق القسم الأول: طلعت صلاح الفرحان - محقق القسم الثاني: محمد أديب شكور أمير الناشر: دار الفكر - عمان، الأردن الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م - ٣٨٦/٢

مجلة كلية أصول الدين بأسيوط، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

أولاً: تعريف المفسر في اللغة :

المفسر في اللغة : اسم فاعل من (فسر) بمعنى الكشف والبيان ، فهو القائم بتوضيح المعاني وكشفها^{٣١}.

ثانياً : تعريف المفسر في الاصطلاح :

والمفسر في الاصطلاح : " من له أهلية تامة يعرف بها مراد الله تعالى بكلامه المتعبد بتلاوته ، قدر الطاقة ، وراض نفسه على مناهج المفسرين ، مع معرفته جملاً من تفسير كتاب الله ، ومدارس التفسير عملياً بتعليم أو تأليف . " ^{٣٢}

ثالثاً : التعريف بمصطلح (اختلاف المفسرين):

بعد أن سبق تعريف الاختلاق والتفسير والمفسر يمكن الانطلاق منها إلى تعريف هذا المركب-اختلاف المفسرين- فأقول:

"أن يذُكر المفسرون في بيان معنى اللفظة أو الآية الواحدة أقوالاً متغايرة، سواء أكانت متضادة أم لا.

فاختلاف المفسرين إنما هو اختلاف حول المعنى المراد من لفظة أو آية ما، فيذكر كلُّ منهم قولاً مغايراً لقول الآخر، وقد يكون الجمع بين هذه الأقوال المتغايرة مُمكنًا، وهو ما يسمى باختلاف التنوع، وقد لا يُمكن الجمع بينها، ويتحتم قبول بعضها دون بعض، وهو ما يسمى باختلاف التضاد"^(٣٣).

فالآية قد تحتل ما قيل فيها من معاني وإن اختلفت، لأجل التنوع بينها، وقد

٣١ (ينظر:مقاييس اللغة، لابن فارس، ٤/٢٠٤ (مادة:فسر).، تهذيب اللغة - المؤلف:

محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (مادة فسر). (٢٨٣/١٢) الصحاح"

تاج اللغة وصحاح العربية لإسماعيل بن حماد الجوهري،(مادة فسر) (٣٤٥/٣)

،ولسان العرب (مادة فسر) (٥٥/٥) ،والقاموس المحيط (مادة فسر).ص ٥٨٧

٣٢ انظر : قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية د / حسين بن علي بن

حسين الحربي - ص ٣٣، ودراسات في مناهج المفسرين د/ ابو عمر الازهرى ص ٩

٣٣)اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق تأليف محمد صالح محمد سليمان -

ط - دار ابن الجوزي سنة الطبع ١٤٣٠هـ ص ٣٤:٣٩

مجلة كلية أصول الدين بأسيوط، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

لا تحتمل كل المعاني لأجل التضاد.
لذا فالاختلاف في التفسير إما أن يرجع إلى التنوع أو إلى التضاد.

المبحث الثاني

أنواع الاختلاف عند السلف في التفسير :

الخلافا سنة من سنن البشر ، وقد وقع فيه أهل التفسير ومنهم مفسري السلف حيث ينظر كل واحد من المفسرين إلى اللفظ القرآني بزوايا غير التي ينظر لها الآخر ولكن الخلافا بين مفسري السلف أكثره من خلافا التنوع لا التضاد .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (وَالْخِلَافُ بَيْنَ السَّلَفِ فِي التَّفْسِيرِ قَلِيلٌ ، وَخِلَافُهُمْ فِي الْأَحْكَامِ أَكْثَرُ مِنْ خِلَافِهِمْ فِي التَّفْسِيرِ ، وَعَالِبُ مَا يَصِحُّ عَنْهُمْ مِنْ الْخِلَافِ يَرْجِعُ إِلَى اخْتِلَافِ تَنَوُّعٍ لَا اخْتِلَافِ تَضَادٍّ)^{٣٤}

ويشتمل هذا المبحث على مطلبين هما :

المطلب الأول : اختلاف التضاد .

المطلب الثاني : اختلاف التنوع .

^{٣٤} مجموع الفتاوى - المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلِيم بن تيمية الحرائي (المتوفى: ٧٢٨هـ) - المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية - عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م - ٣٣٣/١٣ ، شرح مقدمة التفسير لصالح آل الشيخ - طمدار الوطن للنشر - ص ٢٩

المطلب الأول : اختلاف التضاد.

التضاد في اللغة:

" ضد الشيء و ضديده خلافه، وضده أيضاً مثله.

والضد كل شيء ضاد شيئاً ليغلبه فالسواد ضد البياض، والموت ضد الحياة،
والليل ضد النهار، إذا جاء هذا ذهب ذلك. (٣٥)

وليس كل ما خالف الشيء ضداً له، فالاختلاف أعم من التضاد، إذ كل
متضادين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين. (٣٦)
فالتضادان الشئان لا يمكن اجتماعهما في وقت واحد.
والتضاد في الاصطلاح:

" هو أن يرد في معنى الآية قولان متنافيان بحيث يتعين من قبول أحدهما رد
الآخر"^{٣٧} وليس شرطاً أن يصرح المفسر بقبول قول ورد غيره ، بل مجرد
قبوله أو قوله بقول يلزم منه نفي الآخر
والقاعدة في اختلاف التضاد: "أن يترجح أحد الأقوال على سبيل التعيين؛ لأنه
لا يمكن القول بهما معاً فلزم الترجيح، وهو هنا تصحيح لقول وترك
لآخر" (٣٨).

وينبغي التنبيه إلى أنه لا يحكم بالتضاد بين الأقوال قبل سبرها ومحاولة الجمع

^{٣٥} ينظر: لسان العرب. لابن منظور "مادة ضد". (٢٦٣/٣)

^{٣٦} الأضداد في كلام العرب، لأبي الطيب عبد الواحد بن علي اللغوي الحلبي، تحقيق:
عزة حسن، ط: الأولى ١٩٦٣م، المجمع العلمي العربي بدمشق. (ص: ٣٣)

^{٣٧} ينظر في هذا المعنى اقتضاء الصراط المستقيم ص ٣٤ - ط - دار الحديث - القاهرة
-، فصول في أصول التفسير د / مساعد الطيار ص ٥٧ ، ط - دار ابن الجوزي -
الرياض - ط ٣ - ١٤٢٠ هـ ، واختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق
تأليف محمد صالح محمد سليمان - ط - دار ابن الجوزي سنة الطبع ١٤٣٠ هـ ص
٣٨، ٣٩، ودراسات في مناهج المفسرين د / ابو عمر نادي بن محمد حسن الازهري
ص ١٨٧ - ط - مكتبة المتنبّي

^{٣٨} مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، للدكتور: مساعد الطيار، دار المحدث، ط: ١
(ص: ٥٦).

بينها، فإذا تعذر الجمع وظل التنافي قائما أمكن الحكم بالتضاد بين القولين. ولذا فقد نبه الراغب الأصفهاني على الضابط الذي بتحقيقه ووجوده يمكن الحكم بالتضاد فقال: "الخبران اللذان أحدهما نفي، والآخر إثبات إنما يتناقضان إذا استويا في الخبر والمُخبر عنه، وفي المتعلق بهما، وفي الزمان والمكان، وفي الحقيقة والمجاز. فأما إذا اختلفا في واحد من ذلك فليسا بمتناقضين." (٣٩).

"وهذا الضابط الذي نبه عليه الراغب ينبغي تطبيقه على الأقوال المختلف فيها قبل الحكم بكونها متضادة، فقد يقع الخلاف على صورة التضاد، ولا يكون تضادا، لاختلاف الاعتبار أو المحل الذي ينزل عليه كل قول من الأقوال، وهذا يمكن تقسيمه قسمين:

الأول: أن تكون الأقوال على صورة التضاد، لكن المعنى المراد منها واحد، وهذا كقوله تعالى ({فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ} [القلم: ٢٠] قال الشاطبي: "قيل: كالنهار بيضاء لا شيء فيها، وقيل: كالليل سوداء لا شيء فيها، فالمقصود شيء واحد، وإن شبه بالمتضادين اللذين لا يلتقيان" (٤٠).

الثاني: أن تكون الأقوال صورتها صورة التضاد، وتكون راجعة إلى أكثر من معنى كقوله تعالى ({وَتَرَعْبُونَ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ} [النساء: ١٢٧] فقد اختلف السلف في متعلق ({وَتَرَعْبُونَ}) على قولين: الأول: ترعبون عن نكاحهن وقد روى ذلك عن الحسن وعائشة (٤١).

٣٩) مقدمة جامع التفاسير للراغب الأصفهاني، تحقيق: أحمد حسن فرحات، دار الدعوة، الكويت/ط: ١، ١٤٠٥ هـ. (٦٩-٧٠) بتصرف.

٤٠) الموافقات: لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط - دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٧ م. ٥/ ٢١٦

٤١) تفسير الطبري (٢٥٤/٩)، زاد المسير في علم التفسير - المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧ هـ) - المحقق: عبد

الثاني: ترغبون في نكاحهن وقد روى ذلك عن عبدة السلماني وهذا يوهم ظاهره التضاد وليس هذا بصحيح إذ أن من قال : ترغبون عن نكاحهن نظر إلى كونها دميمة لا يرغب في نكاحها ، ومن قال ترغبون في نكاحهن نظر إلى كونها جميلة ذات مال . (٤٢) "

أثر اختلاف التضاد على المعنى:

اختلاف التضاد من حيث أثره على المعنى قسمان:

"١- قسم لا أثر له على معنى الآية، أي لا يترتب على تفسير الآية بأي قول من القولين المتضادين تغير في معنى الآية، ولا يتوقف فهم الآية على أي قول منهما، كالخلاف في إبليس هل هو من الملائكة أو من الجن^٣، وكالخلاف في المنادي في قوله تعالى (فَنَادَاهَا مِنْ تَحْتِهَا أَلَّا تَحْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا) [مريم: ٢٤] هل هو جبريل أو عيسى^٤، فمثل هذا لم يتغير فيه معنى الآية، وإنما الخلاف في شيء زائد عن المعنى، وغالب هذا الاختلاف يكون في تعيين شيء جاء مبهما في الآية أو ما شابه ذلك.

الرزاق المهدي - الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ ، ط- المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثالثة ، ٢٠٤٠/١٤٦٠

(٤٢) ا زاد المسير لابن الجوزي (٢١٦/٢)، وينظر: أمثلة أخرى على هذا السبب في: قوله تعالى (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ { [البقرة: ٣٠] وقوله (وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ { [الأنبياء: ٥١]) وقوله (أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ عَنَابَؤَهُ فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ { [الجاتية: ٢٣] وقوله {يَصْلَوْنَهَا يَوْمَ الدِّينِ { [الانفطار: ١٥]. انظر : الاختلاف بين السلف في التفسير(ص١٣١-١٣٣)، ، ١٣٤-١٤٠ البحر المحيط لأبي حيان (٣/٣٧٨) ، وينظر : تفسير ابن كثير(٢/٤٢٤).

(٤٣) انظر : فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير - المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠ هـ) ، - ط دار الأختار للنشر والتوزيع - الرياض - ١٤٢٤ هـ - ص ٥٥ ، ادار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٤ هـ

(٤٤) المصدر السابق ص ١٠٣٩

٢- قسم له أثر في معنى الآية؛ أي يترتب على تفسير الآية بأي قول تغير في المعنى، وغالبا ما يكون هذا في الآيات المتعلقة بالأحكام كالخلاف في القرء هل هو الحيض أو الطهر؟" (٤٥).

ويظهر أثر الخلاف في أمرين:

"الأول: ابتداء العدة: فإذا طلق الرجل امرأته حال حيضها، ولم يراجعها لم تحتسب تلك الحيضة من العدة بلا خلاف، فإذا طهرت دخلت في القرء الأول عند من فسر القرء بالطهر، ولم تدخل عند من فسره بالحيض بل تبقى إلى أن ينتهي طهرها، وتدخل في الحيضة التي تليه، وهي قرؤها الأول.

وإذا طلقها في طهر لم يجمعها فيه احتسبت ما بقي من الطهر قرءاً من أقراء العدة عند من فسر القرء بالطهر حتى ولو وقع الطلاق في آخره، ولم تدخل في العدة عند من فسره بالحيض، فإذا انتهى طهرها الذي وقع فيه الطلاق وحاضت دخلت في القرء الأول.

الثاني: انتهاء العدة: فإذا دخلت المطلقة الرجعية في الحيضة الثالثة انتهت عدتها عند من فسر القرء بالطهر، وحلت للأزواج، ولم تنته عند من فسره بالحيض، ولم تحل للأزواج

وما زال للزوج عليها رجعة" (٤٦).

ومما سبق يتضح أمرين مهمين :

١- "أن التضاد يقتضي التنافي والجمع بين القولين في آن واحد. وهذا المعنى هو المقصود عندما جعل اختلاف التضاد من أنواع الاختلاف الواردة في التفسير، وإنما سُمي تضاداً باعتبار دلالة اللغوية، أما من الناحية التفسيرية فلا يمكن أن يقول أحد من المفسرين بالجمع بين القولين المتضادين. فمثلاً

(٤٥) ينظر: الاختلاف بين السلف في التفسير (ص ١٤٠: ١٣٤).

(٤٦) أثر اللغة في اختلاف المجتهدين: لعبد الوهاب عبد السلام طويلة، دار السلام، القاهرة، ط: ٢، ١٤٢٠هـ - ص ١٠٦

مجلة كلية أصول الدين بأسيوط، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

في تفسير (القرء) ورد أنه بمعنى الطهر وورد أنه بمعنى الحيض، و عليه لا يمكن القول بهما جميعا في آن واحد. " ٤٧

٢- أن التضاد الذي بمعنى التناقض لا يمكن أن يوجد في القرآن وهو منزه عنه، لأن القرآن إنما أنزل لهداية البشر ودلالتهم على سبيل الهدى، فكيف يمكن أن يأتي فيه ما يقتضي حيرتهم.؟" ويدل لذلك قوله تعالى: { وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا } [النساء: ٨٢] فنفي الله عز وجل أن يقع فيه اختلاف ألبيته، ولو كان فيه ما يقتضي قولين متناقضين لم يصدق هذا الكلام بحال .

والتضاد نوع من المشترك اللفظي، ويبيّن ذلك السيوطي وذكر أن بعض العلماء أيدوا ذلك، وذهبوا إلى " أن المشترك يقع على شيئين ضدين، وعلى مختلفين غير ضدين، فما يقع على الضدين كالجون(٤٨)، والجلل(٤٩)، وما يقع على مختلفين غير ضدين كالعين" (٥٠).

فتطلق على البصر وعلى الجاسوس وعلى عين الماء .

(٤٧) انظر فتح القدير للشوكاني ٢٩٨/١ وانظر فصول في أصول التفسير - د/ مساعد الطيار - ص ٦٤ ، مناهج المفسرين تأليف د/ احمد بن محمد الشرقاوي - ط مكتبة الرشد - الرياض - ١٤٣٠ هـ ٢٠٠٩ م ص ١٢٢ . ، والتفسير والمفسرون د / محمد حسين الذهبي - ط - مكتبة وهبة - القاهرة - الطبعة الرابعة - ١٤٠٩ - ١٩٨٩ م /١ ١٣٧ ، اختلاف التنوع أنواعه وآثاره دراسة نظرية تطبيقية د/ منى عبدالعزيز المعيزر - رسالة ماجستير - جامعة الامام محمد بن سعود - ١٤٢٩ هـ ص ٣١

(٤٨) الجون: من الألوان، ويقع على الأسود والأبيض. ينظر: لسان العرب مادة: جون. (٤٢٨/٢)

(٤٩) يطلق على الشيء العظيم والشيء الحقير. ينظر: الأضداد: لمحمد بن القاسم الأتباري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م. (٦-١). الأضداد: لأبي حاتم السجستاني، تحقيق: د. محمد عبد القادر أحمد، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٤١١ هـ. (ص ٧٩).

(٥٠) المزهري في علوم اللغة وأنواعها: لجلال الدين السيوطي، تحقيق: فؤاد علي منصور ، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٨ هـ ١٩٩٨ م ، الطبعة: الأولى، (٣٠٥/١).

المطلب الثاني : اختلاف التنوع .

١- تعريف اختلاف التنوع :

التنوع في اللغة: التنوع، و الأنواع جماعة، وهو كل ضرب من الشيء وكل صنف من الثياب والثمار وغير ذلك حتى الكلام وقد تنوع الشيء أنواعاً. (٥١)

تعريف اختلاف التنوع اصطلاحاً :

" هو أن تحمل الآية على جميع ما قيل فيها إذا كانت معاني صحيحة غير متعارضة .

ومنه يكون كل من القولين في معنى القول الآخر ولكن العبارتين مختلفتين .
ومنه ما يكون المعنيان متغايرين ، لكن لا يتنافيان ، فهذا قول صحيح وهذا قول صحيح وإن لم يكن معنى أحدهما هو معنى الآخر " °٢
وعُرف أيضاً بأنه : "تعدد الأقوال التفسيرية الواردة في معنى النص المفسر شريطة احتمالها لها " °٣

٢- أنواع اختلاف التنوع :

يظهر من تقسيم شيخ الإسلام الاختلاف في التنوع أنه أربعة أنواع :

١- اتحاد المسمى مع اختلاف المعنى ، وذلك بأن يعبر كل واحد من المفسرين عن المعنى المراد بعبارة غير عبارة صاحبه تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى .
ويأتي هذا فيما يكون له أكثر من وصف دال عليه ، وهذا وارد في اللغة ، كالسيف فهو المهند والصارم ، فالتعبيران وإن اختلفا فإنهما يدلان على ذات واحدة .

٥١ ينظر: لسان العرب لابن منظور "مادة: نوع" (٣٦٤/٨).

°٢ انظر : فصول في أصول التفسير د / مساعد الطيار ص ٥٧ ، اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ١/١٢٩ ، ١٣٠

°٣ (اختلاف التنوع أنواعه وآثاره دراسة نظرية تطبيقية د/ منى عبدالعزيز المعيرز - ص ٢٦

ويمثل له أيضا بالصراط المستقيم فقد ورد تفسيرها بأنها اتباع القرآن ، كما ورد أنها الإسلام ، وقال بعض المفسرين أنها طريق العبودية فكل هذه المعاني لذات واحدة وهي الإسلام ، ولكن وصفها كل منهم بصفة من صفاتها"^{٥٤}.

٢- " أن يذكر كل مفسر من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل و تنبيه المستمع على النوع لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومه وخصوصه ومن أمثلة ذلك ما ورد في تفسير قوله تعالى : (لَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْبَنَاتُ إِلَّا أَنْ يُنْفِقْنَ مِنْ ثَمَرِ عَيْبَانِنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذِنَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ)سورة فاطر آية ٣٢ .

فمن المفسرين من قال : السابق الذي يصلي في أول الوقت ، والمقتصد الذي يصلي أثناءه ، والظالم لنفسه الذي يؤخر العصر إلى الاصرار .
ومنهم من قال : السابق المحسن بالصدقة ، والظالم يأكل الربا ، والمقتصد العادل بالبيع .

ومنهم من قال : السابق المحسن بأداء المستحبات مع الواجبات ، والظالم مانع الزكاة ويأكل الربا ، والمقتصد الذي يؤدي الزكاة ولا يأكل الربا .
فكل هذه الأقوال إنما يذكر نوعا مما يتناوله نص الآية لتعريف المستمع وتنبهه على نظائره، ولا يضاد ما ذكره غيره .^{٥٥}

النوع الثالث لاختلاف التنوع :

" أن يكون اللفظ محتملاً لأمرين ، إما لأنه مشترك في اللغة ، أو لأنه

^{٥٤} فصول في أصول التفسير د / مساعد الطيار ص ٥٨ ، ٥٩ بتصرف ، ومقدمة في أصول التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: عدنان زرور، دار الرسالة، مكة المكرمة، ١٤١٥ هـ - ص ٤٢، ٣٤، مقدمة جامع التفاسير : للراغب الاصفهاني - تحقيق / أحمد حسن فرحات - ط دار الدعوة - الكويت - ط ١ - ١٤٠٥ هـ ص ١٣٤، وفتح القدير للشوكاني ص ٢٢

^{٥٥} (دراسات في مناهج المفسرين د / أبو عمر نادي بن محمد حسن الأزهرى ص ١٨٩ - ط مكتبة المتنبي - الرياض

متواطىء . ٥٦

معنى المشترك :-

" هو ما اتحد فيه اللفظ واختلف فيه المعنى ، كالعين تطلق على العين الباصرة وعين الماء والجاسوس ، ويدخل في المشترك اللغوي : أحرف التضاد ، وهى الألفاظ التي استعملها العرب للمعنى وضده ؛ كالظن ، يأتي بمعنى الشك ويأتي بمعنى اليقين " ٥٧

المتواطىء :

معنى الألفاظ المتواطئة: عرفت بأنها " الألفاظ الدالة على الأعيان المتغايرة بالعدد، المتفقة في المعنى الذي وضع اللفظ له، كدلالة لفظ الإنسان على

زيد وعمرو وبكر" ٥٨

وعرف المتواطىء أيضاً بأنه :

" لفظ منطقي يراد به : نسبة وجود معنى كلي في أفرادهِ وجوداً متوافقاً غير متفاوت ؛ كالإنسان لزيد وعمرو ، فهو يدل على أعيان متعددة بمعنى واحدة مشترك بينهما اشتراكاً متساوياً ، فإن لم يكن متساوياً فهو مشكك كالبياض بالنسبة للبن والثلج ، فهما متساويان في البياض ، ولكن أحدهما أشد من الآخر في البياض " ٥٩

٥٦ (فصول في أصول التفسير د / مساعد الطيار ص ٦١ ، مقدمة في اصول التفسير لابن تيمية ص ٤٩

٥٧ (فصول في أصول التفسير د / مساعد الطيار ص ٦١

٥٨ (البحر المحيط في أصول الفقه: بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤ هـ) ، تحقيق: ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. محمد محمد تامر ، دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، الطبعة: الأولى ١/٣٦١). وينظر: التعريفات: لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥. (ص: ٢٧٤)، كشف اصطلاحات الفنون: لمحمد علي الفاروقي التهانوي، طبعة دار صادر ببيروت (٤: ١٥٩).

٥٩ انظر: فصول في أصول التفسير د / مساعد الطيار ص ٦١ .

مجلة كلية أصول الدين بأسيوط، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

ومن أمثلة المشترك اللغوي في القرآن : لفظ قسورة في قوله تعالى (فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ) [المدثر: ٥١] ، قيل هو الرامي وقيل هو الأسد وقيل هو النبل.^{٦٠} ولفظ (عسّس) في قوله تعالى (وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَّسَ) [التكوير: ١٧] ، قيل عسّس بمعنى : أدبر وقيل بمعنى أقبل.^{٦١} ومن أمثلة المتواطئ :

المتواطئ يشمل : الضمير الذي يحتمل عوده إلى شيئين ، وأسماء الأجناس ، كالفجر والعصر ، والأوصاف التي يشترك فيها أكثر من واحد كالخنس والنازعات .

ومن أمثلة الضمير ، قوله سبحانه وتعالى (يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ) [الانشقاق: ٦] فالضمير في قوله فملاقيه يحتمل عوده على الكدح وإلى الرب.^{٦٢}

ومن أمثلة أسماء الأجناس الخلاف في تفسير الفجر من قوله تعالى (وَالْفَجْرِ (١) وَلَيَالٍ عَشْرٍ) [الفجر: ١، ٢] فقيل : عام في كل فجر : وقيل أول فجر في ذي الحجة ، وقيل أول فجر من أيام السنة.^{٦٣}

ومن أمثلة الأوصاف ، لفظ الخنس في قوله تعالى (فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنُوسِ) [التكوير: ١٥] : فقيل هو بقر الوحش : وقيل الكواكب والنجوم.^{٦٤}

وفي هذا النوع يمكن أن تكون هذه الأقوال داخله ضمن معاني الآية فتحمل عليها جميعا ويمكن أن يكون أحدها راجحا ، فيكون هو المختار وما عداه

٦٠ انظر : فتح القدير للشوكاني ص ١٨٢٢ ، تفسير القرآن العظيم - لابن كثير ٨ / ٢٧٣

٦١ تفسير القرآن العظيم - لابن كثير - ٨ / ٣٣٧

٦٢ التفسير الوسيط للقرآن الكريم - المؤلف: مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر - الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - الطبعة: الأولى ، (١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣ م) - (١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م) ١٠ / ١٨٤٤

٦٣ انظر : فتح القدير للشوكاني ١٨٩٥ ص

٦٤ المصدر السابق ١٨٦٤

مرجوح ٦٥.

النوع الرابع : أن يعبر المفسرون عن المعاني بألفاظ متقاربة ، ومثاله أن يفسر أحدهم في معني (أَنْ تُبْسَلَ) في قوله تعالى (لَوْ دَكَّرَ بِهِ أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ { [الأنعام: ٧٠] أي أن تحبس ، ويقول الآخر ترتهن ونحو ذلك ٦٦ .

٦٥) فصول في أصول التفسير د / مساعد الطيار ص ١٨٩. وشرح مقدمة في أصول التفسير ص ٥٣ .

٦٦) انظر دراسات في مناهج المفسرين المؤلف د/ أبو عمر نادي بن محمود حسن الأزهرى - ط - مكتبة النبي - الدمام - ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م ص ١٨٩

مجلة كلية أصول الدين بأسيوط، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

المبحث الثالث

دوافع الاختلاف وأسبابه في تفسير السلف

وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : تعريف الدافع والسبب والفرق بينهما .

المطلب الثاني : من دوافع الاختلاف في تفسير السلف .

المطلب الثالث : أقسام أسباب الاختلاف والفرق بين الأسباب والأنواع .

المطلب الرابع : من أسباب الاختلاف في تفسير السلف .

المطلب الأول : تعريف الدافع والسبب والفرق بينهما .

أولاً : تعريف الدافع لغة:

" دافع [مفرد]: والجمع دوافع (غير العاقل): وهو اسم فاعل من دفعَ إلي دفعَ عن ، فهو حافِزٌ وسببٌ، أمرٌ مُوجِبٌ "ما الدوافع وراء ارتكاب هذه الجريمة؟" بدافع كذا: بسببه. وهو : ما يحمل على الفعل من غرائز وميول فهو وجدانيّ، ولا شعوريّ في حين أنّ الباعث عقليّ وشعوريّ".^{٦٧}

ثانياً: تعريف السبب لغة : كل شيء يتوصل به إلى غيره " ^{٦٨}

ثالثاً : التعريف بمصطلح أسباب اختلاف المفسرين : ويمكن تعريف أسباب اختلاف المفسرين بأنها : الأمور التي أدى وجودها في الغالب إلى تباين أقوال المفسرين في معنى لفظة من ألفاظ القرآن أو آية من آياته .

رابعاً : شرط سبب الخلاف :

يشترط في سبب الخلاف أن يكون أمراً مشتركاً بين جميع المعاني التي ترتب وجودها على وجوده " ^{٦٩}

^{٦٧} (معجم اللغة العربية المعاصرة - المؤلف: د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) - الناشر: عالم الكتب - الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م (١/٧٥٣)

^{٦٨} (انظر لسان العرب :مادة (سبب) ١٩١٠/٢

^{٦٩} انظر : اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق تأليف محمد صالح محمد مجلة كلية أصول الدين بأسيوط، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

خامساً : الفرق بين أسباب الاختلاف ودوافعه :

يظهر الفرق بين أسباب الاختلاف وبين دوافع الاختلاف فيما يأتي :

- ١- سبب الخلاف أمر مشترك أوجب وقوع الخلاف ، أما الدافع الذي دفع المفسر إلى اختيار قول ما فيختلف من مفسر لآخر.
- ٢- تحديد سبب الخلاف يكون بالنظر للفظ أو الجملة وما يتعلق بها ، أما الدافع فيكون بالنظر إلى دوافع المفسر لاختيار قول ما فهو نظر إلى ما وراء اللفظ .
- ٣- قد يسهل تحديد سبب الخلاف ، لكن قد يكون من الصعب تحديد الدافع الذي لأجله اختار المفسر قولاً ما^{٧٠}

سليمان - ص ١٧٨.

^{٧٠}(المصدر السابق ص ١٨٠ .

مجلة كلية أصول الدين بأسيوط، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

المطلب الثاني : من دوافع الاختلاف في تفسير السلف .

هذا ولاختيار مفسر ما قولاً ما في التفسير وتقديمه على غيره دوافع واعتبارات منها :

١- حمل الكلام على موافقة شرعنا أو مخالفته إذا كانت الآيات متعلقة بالأمم السابقة أو بقصص السابقين ويمثل لذلك بقوله {يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبَ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ} [سبأ: ١٣] قال ابن عطية : (قيل : كانت من زجاج ونحاس وتماثيل أشياء ليست بحيوان ، وقال الضحاك : كانت تماثيل حيوان ، وكان هذا من الجائز في ذلك الشرع قال القاضي أبو محمد : ونسخ بشرع محمد صلى الله عليه وسلم)^{٧١}

فسبب الخلاف هنا الإجمال في لفظ تماثيل وأما الدافع للقول الأول : فهو النهي الوارد في شرعنا عن حرمة نحت وتصوير التماثيل من الحيوان ، والدافع للقول الثاني أن هذا في شرع من قبلنا ، ولم يكن ذلك عندهم حراماً)^{٧٢}

٢- أن ينظر المفسر إلى دلالة آية أخرى كمن فسر كلمة الغاشية في قوله تعالى {هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ} [الغاشية: ١] بأنها النار ، لأنه نظر إلى قوله تعالى {وَتَغْشَىٰ وُجُوهَهُمُ النَّارُ} [إبراهيم: ٥٠] وقوله {وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ} [الأعراف: ٤١]^{٧٣}.

٣- ملاحظة المفسر حديثاً يفسر المراد في الآية ، كتفسير من فسر (الصراط

^{٧١} (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز - المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عتبة الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ) - المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد - الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ٤٠٩/٤ هـ - ١٤٢٢

^{٧٢} (انظر : اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق تأليف محمد صالح محمد سليمان - ص ١٨١ .

^{٧٣} (المحرر الوجيز لابن عطية ٤٧٢/٥

المستقيم) بأنه دين الإسلام ، اعتماداً على الحديث الوارد في ذلك ، وملاحظة مخالفه لآية أو لحديث آخر " ^{٧٤}

الحديث الوارد في تفسير الصراط بالإسلام هو ما ورد من حديث النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، وَعَلَى جَنْبَيْهِ الصِّرَاطِ سُورَانِ فِيهِمَا أَبْوَابٌ مُفْتَحَتَةٌ، وَعَلَى الْأَبْوَابِ سُورٌ مُرَخَّاةٌ، وَعَلَى بَابِ الصِّرَاطِ دَاعٍ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ادْخُلُوا الصِّرَاطَ جَمِيعًا وَلَا تُعْوَجُوا، وَدَاعٍ يَدْعُو مِنْ فَوْقِ الصِّرَاطِ، فَإِذَا أَرَادَ الْإِنْسَانُ أَنْ يَفْتَحَ شَيْئًا مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ، قَالَ: وَيْحَكَ، لَا تَفْتَحْهُ؛ فَإِنَّكَ إِنْ تَفْتَحْهُ تَلْجَهُ. فَالصِّرَاطُ الْإِسْلَامُ، وَالسُّورَانِ حُدُودُ اللَّهِ، وَالْأَبْوَابُ الْمُفْتَحَةُ مَحَارِمُ اللَّهِ، وَذَلِكَ الدَّاعِي عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ كِتَابُ اللَّهِ، وَالدَّاعِي مِنْ فَوْقِ الصِّرَاطِ وَعِظُ اللَّهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُسْلِمٍ." ^{٧٥}

٤- الدوافع المذهبية التي تدفع باتجاه تطويع الآيات عن طريق التكلف في التأويل تارة ، أو الاعتماد على الاحتمالات الضعيفة تارة أخرى ، كالاختلاف حول قوله تعالى {إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ} [القيامة: ٢٣] فهل تحمل على المعنى القريب ، أي باصرة ورائية وهو مذهب الجمهور ، أو على المعنى البعيد ، أي منتظرة الثواب من ربها كما زعمت المعتزلة استناداً إلى قول مروى عن مجاهد وحده " ^{٧٦}

^{٧٤} (تفسير ابن كثير (١/ ١٣٨) اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق تأليف محمد صالح محمد سليمان ص ١٨١ .

^{٧٥} مسند الإمام أحمد بن حنبل المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م - أخرج الإمام أحمد في مسنده - مسند الشاميين - مسند النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكَلَابِيِّ الْأَنْصَارِيِّ - (٢٩ / ١٧٢) برقم ١٧٦٢٩، وقال عنه شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل الحسن بن سوار، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

^{٧٦} انظر : تفسير الشوكاني ص ١٨٢٦ ، اختلاف السلف في التفسير بين النظرية مجلة كلية أصول الدين بأسيوط، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

٥-تفاوتهم في معرفة دقائق العربية وفهم أساليبها :

فالقرآن الكريم نزل بلغة العرب وعلى حسب أساليبهم في القول ، ولا بد للمفسر أن يكون على دراية واسعة بالعربية وأساليبها ، ولقد كان مفسرو السلف متفاوتين في فهم اللغة العربية وربما خفيت بعض كلماتها أو أشكلت بعض الأساليب على بعضهم ؛ فاللغة العربية : كثيرة المترادفات ، واسعة الأساليب ، فضلاً عن تعدد اللهجات " ٧٧

٦-تنوع اهتمامات المفسرين من السلف :

فمنهم من عني بالمعاني ، ومنهم من عني بالأحكام ومسائل الحلال والحرام إلى غير ذلك ، وانعكست هذه الاهتمامات على المعاني التي من أبرزها في أقوالهم في التفسير " ٧٨

والتطبيق تأليف محمد صالح محمد سليمان - ص ١٨١ .

٧٧ (انظر : مناهج المفسرين تأليف د/ احمد بن محمد الشرقاوي - ص ٣٤

٧٨ (المصدر السابق ص ٣٥

مجلة كلية أصول الدين بأسيوط ، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

المطلب الثالث : أقسام أسباب الاختلاف والفرق بين الأسباب والأنواع

أولاً: أقسام أسباب الاختلاف .

ثانياً :الفرق بين الأسباب والأنواع .

أولاً : أقسام أسباب الخلاف : يمكن تقسيم أسباب الاختلاف إلى قسمين :

١-قسم يكون باستقلاله سببا للخلاف دون احتياج إلى شيء آخر حتى تكتمل سببته ، وذلك كالاشتراك أو الاشتقاق ونحو ذلك .

٢-قسم لا يكون سببا للخلاف باستقلاله ، بل هو مكون من جزأين وباجتماعهما يصلح الحكم عليه بكونه سببا للخلاف ، أما إذا وجد أحدهما دون الآخر فلا يصلح عده سببا باستقلاله بل السبب يكون باجتماعهما ، واحتمال الكلام لهما وذلك كاحتمال الكلام الإحكام أو النسخ " ٧٩

ثانياً : الفرق بين أسباب الاختلاف وأنواعه :

١-أسباب الاختلاف يكون البحث فيها عما أوقع الخلاف وأوجب حدوثه ، وأما الأنواع فالبحث فيها عن نوع الاختلاف من حيث تنوعه وتضاده ، فأسباب الخلاف نظر لشيء خارج عن ذات الأقوال ، وأما الأنواع فنظر للأقوال ذاتها من حيث إمكان الجمع بينهما أو عدمه .

٢-سبب الخلاف يكون النظر فيه إلى منشأ الخلاف وفي النوع يكون النظر إلى النتيجة .

٣-تحديد سبب الخلاف سابق على تحديد نوعه غالبا ، إذ بناء على السبب يحكم بنوع الخلاف " ٨٠

٧٩ (انظر : اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق تأليف محمد صالح محمد سليمان - ص ١٧٩ .

٨٠ (انظر: المصدر السابق ص ١٨٠

مجلة كلية أصول الدين بأسيوط، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

المطلب الرابع : من أسباب الاختلاف بين السلف في التفسير :

أولاً : أسباب إجمالية .

ثانياً : أسباب تفصيلية .

أولاً : الأسباب الإجمالية :

يمكن الحديث عن الأسباب الإجمالية لاختلاف المفسرين في سببين هما :

١- احتمال النص القرآني لوجوه شتى من المعاني والدلالات كالاتك ، والتواطؤ ونحو ذلك .

٢- قلة التفاسير الصريحة لآيات القرآن من القرآن أو السنة ، إذ أن ورود تفسير للآية في القرآن أو في السنة قاطع للخلاف ، ومانع للنزاع^{٨١} .
ثانياً : الأسباب لتفصيلية

ومن أشهر الأسباب التفصيلية لاختلاف مفسري السلف ما يلي :

١- أن يكون اللفظ مشتركاً في اللغة :

والاشتراك : هو اللفظ الدال على أكثر من معنى في لغة العرب^{٨٢} .

والمشترك قد يكون من أحرف التضاد وقد لا يكون .

وإذا كان من أحرف التضاد فقد يجوز حمل الآية على المعنيين المتضادين ،

ويكونان بمثابة التفسيرين للآية ، ويكون هذا إذا اختلف المحل .

وقد يتمتع حمل الآية عليهما معا ويلزم القول بأحدهما نفي الآخر .

ومن أمثلة المشترك المتضاد الذي يجوز حمل الآية على معنييه المتضادين ،

، ويكونان بمثابة التفسيرين للآية لفظ (عَسَسَ) في قوله تعالى (وَاللَّيْلِ إِذَا

عَسَسَ) [التكوير: ١٧] ، فقد فسر لفظ عَسَسَ بأنه أقبل ، وفسر بأنه

أدبر ومثل هذا يجوز حمل الآية على معنيين وتكون الآية إقام الليل وقت

٨١ (انظر : اختلاف السلف في التفسير د/ محمد صالح محمد سليمان ص ١٨٢ ، ١٨٣)

٨٢ (انظر : لسان العرب - لابن منظور - ٤٤٨/١٠ ، ٤٤٩ ، المعجم الوسيط - المؤلف :

مجمع اللغة العربية بالقاهرة - (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر /

محمد النجار) - الناشر: دار الدعوة ٤٨٠/١

إدباره وإقباله .^{٨٣}

*ومن أمثلة المشترك المتضاد الذي يمتنع حمل الآية على معنيين بل يلزم من قبول أحدهما نفي الآخر لفظة (قرء) في قوله تعالى ﴿وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨] فقد ورد في لغة العرب بمعنى الطهر ومعنى الحيض .^{٨٤}

وفي هذا المثال يمتنع حمل الآية على المعنيين معا لأن القول بأحدهما يستلزم نفي الآخر فالمرأة إما أن تعتد بالحيض أو بالطهر .
ومن المشترك الذي ليس من أحرف التضاد اختلافهم في معنى كلمة قسورة الواردة في قوله تعالى (فرت من قسورة) فقيل المراد بها الرامي ، وقيل الأسد وقيل : النبل .^{٨٥}

٢- اختلاف التعبير :-

من أسباب اختلاف المفسرين اختلافهم في التعبير عن معنى اللفظ أو الآية كأن يعبر كل مفسر عن المعنى الواحد بعبارات شتى تدور كلها حول هذا المعنى ، أو أن يفسر بعضهم اللفظ بمعان متنوعة ، لكنها تدور في محور واحد .^{٨٦}

ومن أمثلة ذلك تفسيرهم للفظ (يحبرون) في قوله تعالى ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ [الروم: ١٥] فقد ورد في معناها أنها : يكرمون ، وقيل : ينعمون ، وقيل : لذة السماع في الجنة^{٨٧} فكلها

٨٣ (تفسير القرآن العظيم - لابن كثير - ٨ / ٣٣٧ ، فصول في أصول التفسير د / مساعد الطيار ص ٦٩

٨٤) انظر : فتح القدير للشوكاني ٢٩٨/١ وانظر فصول في أصول التفسير د / مساعد الطيار ص ٦٤ ، مناهج المفسرين د/ أحمد الشرقاوي ص ١٢٢ . ، والتفسير والمفسرون للذهبي ١ / ١٣٧

^{٨٥}) انظر : الدر المنثور - المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) الناشر: دار الفكر - بيروت ٢٨٦/٦ .

^{٨٦}) مناهج المفسرين د / أحمد الشرقاوي ص ١١٤

٨٧) انظر : الدر المنثور - للسيوطي ١٥٣/٥ ومناهج المفسرين د / أحمد الشرقاوي =

مجلة كلية أصول الدين بأسيوط، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

أقوال بمعان متقاربة تدور في محور واحد وهو نعيم الجنة .

٣-الاختلاف في عود الضمير ، وهو أنواع :

الأول : أن يكون في الآية ضمير يحتمل عوده إلى أكثر من مذكور منه قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ} [الانشقاق: ٦] فالضمير يجوز عوده على الرب سبحانه وتعالى ويجوز عوده على كدح الإنسان وعمله .^{٨٨}

الثاني أن يكون في الآية ضميران ، وكل واحد منها يرجع إلى مرجع لا يرجع إليه الآخر ، فيكون للآية أكثر من معنى فينص كل واحد من المفسرين على أحد هذه المعاني .

ويمثل لذلك بقوله تعالى {إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ} [فاطر: ١٠] فالضمير المستتر في (يَرْفَعُهُ) يحتمل عوده إلى الكلم الطيب ، ويجوز عوده إلى الله سبحانه وتعالى، ويجوز عوده إلى العمل الصالح .^{٨٩}

٤-اختلاف القراءات : فاختلف القراءات يترتب عليه تنوع في المعنى وثراء له .

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى {وَمَا هُوَ عَلَىٰ الْغَيْبِ بِضَنِينٍ} [التكوير: ٢٤]

ففي قوله (ضنين) قراءتان :

الأولى : بالضاد ويكون المعنى (وما هو ببخيل)

الثانية : بالظاء ويكون المعنى وما هو بمتهم .^{٩٠}

ص ١١٥ .

٨٨) انظر : معاني القرآن للزجاج ٣٠٤/٥ ، فصول في أصول التفسير د / مساعد الطيار ص ٦٥ .

٨٩) انظر : تفسير الماوردي النكت والعيون - المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠ هـ) - المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم - الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان ٣/٣٧٠ ، وفتح القدير للشوكاني ٤/٢٢٠ ، وانظر مناهج المفسرين د / أحمد الشرقاوي ص ١٢١ ، فصول في أصول التفسير د / مساعد الطيار ص ٦٦ .

٩٠) الإفتاح في القراءات السبع - المؤلف: أحمد بن علي بن أحمد بن خلف الأنصاري = مجلة كلية أصول الدين بأسيوط، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

والاختلاف في القراءات ثلاثة أنواع :

الأول : أن تختلف القراءات في اللفظ والمعنى واحد مثل الصراط بالصاد والسين " ٩١ .

الثاني : أن تضيف كل قراءة معنى جديد لا يتعارض مع المعاني التي تفيدها القراءات الأخرى مثل {وَأَنْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِرُهَا ثُمَّ نَكْسُوها لَحْمًا } [البقرة: ٢٥٩] قرئ (ننشزها) بالزاي وبالراء و معنى قراءة الراء نحبيها أي العظام ، وبالزاي بمعنى نضم بعضها إلى بعض حتى تلتئم ، ولا تناقض بين المعنيين لأن الله تعالى إذا أراد بعث الخلائق ضم عظامها بعضها إلى بعض ثم يحييها للجزاء " ٩٢ .

الثالث : اختلافها في اللفظ والمعنى مع امتناع جواز اجتماعها في شيء واحد ولكن يتفقان من وجه آخر لا يقتضي التضاد .

ومثال قوله تعالى (حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا جَاءَهُمْ

=الغرناطي، أبو جعفر، المعروف بابن الباذئ (المتوفى: ٥٤٠ هـ) - الناشر: دار الصحابة للتراث (ص: ٣٩١) ، الحجة للقراء السبعة - المؤلف: الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الأصل، أبو علي (المتوفى: ٣٧٧ هـ) المحقق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجاني - راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق - الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣م (٦/ ٣٨٠) ، تفسير الطبري (٢٤ / ٢٦٢) ، أوضح التفاسير - المؤلف: محمد محمد عبد اللطيف بن الخطيب (المتوفى: ١٤٠٢ هـ) - الناشر: المطبعة المصرية ومكتبتها - الطبعة: السادسة، رمضان ١٣٨٣ هـ - فبراير ١٩٦٤ م - ٧٣٦ / ١

٩١ (الحجة للقراء السبعة للحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي (١ / ٤٩) ، حجة القراءات - المؤلف: عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة (المتوفى: حوالي ٤٠٣ هـ) محقق الكتاب ومعلق حواشيه: سعيد الأفغاني الناشر: دار الرسالة ص ٨٠ ، وانظر : زهرة التفاسير - المؤلف: محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بابي زهرة (المتوفى: ١٣٩٤ هـ) - دار النشر: دار الفكر العربي - ٦٨ / ١

٩٢ انظر : مناهج المفسرين ص ١٢٧ القراءات في نظر المستشرقين والملحدين للشيخ عبد الفتاح ص ١٥ ، القراءات أحكامها ومصادرها د/ شعبان محمد اسماعيل ص ١٣١ ، وانظر : التفسير والمفسرون للذهبي ١ / ١٣٧ - ط - مكتبة وهبة ، وفتح القدير للشوكاني ص ٢١٤ ، ٢١٥ ، حجة القراءات - المؤلف: عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة (المتوفى: حوالي ٤٠٣ هـ) - محقق الكتاب ومعلق حواشيه: سعيد الأفغاني- ١٤٣ / ١ ، ١٤٤

نَصَرْنَا فَنَجِّي مَنْ نَشَاءُ وَلَا يُرَدُّ بِأَسْنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ { [يوسف: ١١٠
 فلفظ (كذبوا) قرء بالتشديد والتخفيف ، فالتشديد بمعنى ، تيقن الرسل أن
 قومهم كذبوهم ، والتخفيف يعني : و توهم المرسل إليهم أن الرسل قد كذبوهم
 - أي كذبوا عليهم - فيما أخبروهم به ، فلا تعارض بين المعنيين.^{٩٣}

٥-الاختلاف في النسخ :

النسخ لغة واصطلاحاً :

وَالنَّسْخُ فِي اللُّغَةِ :

١- " يَأْتِي بِمَعْنَى الإِزَالَةِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ
 يحكم الله}سورة الحج ٢٢ .

٢-وَيَأْتِي بِمَعْنَى التَّبْدِيلِ كَقَوْلِهِ: {وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ سَوَّرْنَا النُّجُومَ}سورة النحل ١٠١

٣-وَيَمَعْنَى التَّحْوِيلِ كَتَنَاسُخِ الْمَوَارِيثِ- يَعْنِي تَحْوِيلَ الْمِيرَاثِ مِنْ وَاحِدٍ إِلَى
 وَاحِدٍ.

٤-وَيَأْتِي بِمَعْنَى النَّقْلِ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ وَمِنْهُ: "نَسَخْتُ الْكِتَابَ" إِذَا نَقَلْتِ
 مَا فِيهِ حَاكِيًا لِلْفِظِهِ وَخَطَّهُ . " ^{٩٤}

والنسخ في الاصطلاح :

يعرف النسخ في الاصطلاح بتعاريف كثيرة منها :

^{٩٣} الحجة للقراء السبعة للحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي (٤ / ٤٤١) - كتاب
 السبعة في القراءات - المؤلف: أحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن
 مجاهد البغدادي (المتوفى: ٣٢٤هـ) المحقق: شوقي ضيف الناشر: دار المعارف -
 مصر الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ - ص ٣٥١ ، مناهج المفسرين ص ١٢٧ ، =لطائف
 الإشارات للقسطلاني ٣٧، ٣٨/١ . انظر : مختصر تفسير البغوي - المؤلف: عبد الله
 بن أحمد بن علي الزيد - الناشر: دار السلام للنشر والتوزيع - الرياض - الطبعة:
 الأولى، ١٤١٦هـ - ٤٦٨/٤ ، الموسوعة القرآنية - المؤلف: إبراهيم بن إسماعيل
 الأبياري (المتوفى: ١٤١٤هـ) الناشر: مؤسسة سجل العرب - الطبعة: ١٤٠٥ هـ -
 ٣٤٢/٥ ، فتح القدير للشوكاني ص ٨٤٤

^{٩٤} (البرهان في علوم القرآن - للزركشي (٢ / ٢٩)

مجلة كلية أصول الدين بأسيوط، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

- ١- عرف بأنه : " رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر " ٩٥
- ٢- وعرف بأنه : " الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم ، على وجه لولاه لكان ثابتاً ، مع تراخيه عنه " ٩٦
- " فقد يقول بعض المفسرين بالنسخ لمجرد التعارض ، ولو امعنوا النظر واعملوا الفكر لما وجدوا تعارضاً بين النصوص يدعو إلى القول بالنسخ ، فأعماله خير من إهماله " ٩٧
- ومن أمثلة ذلك قوله تعالى {وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ} [البقرة: ٢١٩]
- ، قيل هي منسوخة بآية الزكاة ، وقيل هي محكمة ، وهي في الصدقة العامة المندوب إليها " ٩٨
- ٦- الاختلاف في فهم أساليب العرب وفنونهم في الكلام ومن ذلك اختلافهم في تفسير قوله تعالى : {وَأَمْرَاتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ} [المسد: ٤]

٩٥ (الناسخ والمنسوخ المؤلف: قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز، أبو الخطاب السدوسي البصري (المتوفى: ١١٧هـ) - المحقق: حاتم صالح الضامن، كلية الآداب - جامعة بغداد - الناشر: مؤسسة الرسالة - الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م - ص ٦ ، جمع القرآن (دراسة تحليلية لمروياته) - (أصل الكتاب رسالة علمية، بكلية العلوم الإسلامية - جامعة بغداد، أشرف عليها الدكتور عمر محمود حسين السامرائي) - المؤلف: أكرم عبد خليفة حمد الدليمي - الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م (ص: ٢٨٢)، مجمل اللغة لابن فارس المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ) - دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان - دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م - ١ / ١٨٧ ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٢/ ٦٠٣)

٩٦ (النسخ في القرآن دراسة تشريعية تاريخية نقدية - د / مصطفى زيد - الطبعة الثانية - سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م - مطبعة دار الوفاء - المنصورة - مصر - ص ٨٧ ، البرهان في علوم القرآن: للزركشي- ٢ / ٢٠ ، ومباحث في علوم القرآن - للشيخ مناع القطان ص ٢٣٨

٩٧ انظر : مناهج المفسرين - د / أحمد الشرفاوي ص ١٢٨

٩٨ الجامع لأحكام القرآن: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، المحقق : هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض ، المملكة العربية السعودية، الطبعة : ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م - ٤٢/٣ ، الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد لابن العربي ٧٦-٧٥/٢

" قيل كانت تحمل الأشواك وتنشرها أمام بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إيذاء له فكان جزاؤها في الآخرة من جنس عملها في الدنيا ، حيث تحمل الحطب على ظهرها في نار جهنم لتزداد النار حرارة والتهاباً .
وقيل كانت تمشي بالنميمة بين الناس فتغري العداوة بينهم كما تزداد النار اشتعالاً وحرارة حيث يلقي الحطب فيها " ٩٩
٧- التفاوت في معرفة السنة النبوية :

" من ذلك أنه قد لا يبلغ الحديث أحد الصحابة ولم يكن قد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجتهد في المسألة فيدلي برأي مخالف لما قال به النبي صلى الله عليه وسلم لكنه يتراجع عن رأيه حين يصله الحديث .
ويمثل لذلك باختلاف بعض الصحابة في عدة المتوفى عنها زوجها الحامل هل تنقضي عدتها بوضع الحمل فينطبق عليها قوله تعالى : {وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضَنْ وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا } [الطلاق: ٤]

أم تعدد بأربعة أشهر وعشر وهي عدة المتوفى عنها زوجها كما في قوله تعالى : {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ } سورة البقرة الآية ٢٣٤

فقد ذهب ابن عباس أن المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً تعدد بأبعد الأجلين الوضع أو الأشهر، بينما رأى ابن مسعود إلى أن عدتها بوضع الحمل ، وفي هذا يقول أجل الحامل أن تضع ما في بطنها وهذا هو رأي

^{٩٩} انظر : الجامع لأحكام القرآن الكريم للقرطبي ٢٠ / ٢٣٩ ، مناهج المفسرين - د / أحمد الشرفاوي ص ١٣٠

الجمهور " ١٠٠

ويؤيده ما في البخاري من حديث أبي سلمة أنه جاء رجل إلى ابن عباس وأبو هريرة جالس عنده، فقال: أفنتي في امرأة ولدت بعد زوجها بأربعين ليلة؟ فقال ابن عباس: آخر الأجلين، قلت أنا: {وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن} [الطلاق: ٤]، قال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي - يعني أبا سلمة - فأرسل ابن عباس غلامه كريباً إلى أم سلمة يسألها، فقالت: «قتل زوج سبيعة الأسلمية وهي حبلى، فوضعت بعد موته بأربعين ليلة، فخطبت فأنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان أبو السنابل فيمن خطبها» ١٠١

٨-الاختلاف في الإطلاق والتقييد :-

من أسباب الاختلاف بين مفسري السلف أيضاً الاختلاف في الإطلاق والتقييد :- والمطلق هو : ما دل على الحقيقة بلا قيد ، فهو يتناول واحداً لا بعينه " ١٠٢

والمقيد هو : ما دل على الحقيقة بقيد " ١٠٣

فقد يرى بعض المفسرين بقاء المطلق على إطلاقه ، وقد يقول بعضهم بتقييد المطلق بقيد ما ومن أمثلة ذلك : عتق الرقبة في كفارة اليمين وكفارة الظهار فقد وردت مطلقة كما في قوله تعالى : {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا

١٠٠) انظر :الجامع لأحكام القرآن الكريم للقرطبي ١١٧/٣، ١١٦ ، وانظر مناهج المفسرين د أحمد الشرقاوي ص ١٣٢

١٠١) أخرجه الإمام البخاري - كتاب : تفسير القرآن - باب {وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن}، ومن يتق الله يجعل له من أمره يسراً { [الطلاق: ٤] - (١٥٥ / ٦) برقم ٤٩٠٩

١٠٢) انظر : مباحث في علوم القرآن للشيخ / مناع القطان - ط- مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض - الطبعة الثالثة ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م - ص ٢٥٣

١٠٣) انظر : المصدر السابق ص ٢٥٣

تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرَ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} [المائدة: ٨٩]

وقوله تعالى : (وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا ذَلِكَ تُوعِظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ { [المجادلة: ٣]

ووردت مقيدة في كفارة قتل الخطأ كما في قوله تعالى : (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا { [النساء: ٩٢]

" فحمل بعض المفسرين المطلق على المقيد وقالوا لا تجزىء الرقبة الكافرة ، وأبقى بعضهم المطلق على إطلاقه . " ١٠٤

٩- الاختلاف في العموم والخصوص : -

يراد بالعام : هو اللفظ المستغرق لما يصلح له من غير حصر " ١٠٥
والخاص هو : ما يقابل العام ، فهو الذي لا يستغرق الصالح له من غير حصر " ١٠٦

ومثال ذلك اختلاف المفسرين في قوله تعالى : {وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَىٰ النَّارِ وَاللَّهُ

^{١٠٤} انظر : مناهج المفسرين د / أحمد الشرقاوي ص ١٣٢ ، ومباحث في علوم القرآن / مناع القطان ص ٢٥٤ ، ٢٥٥ ، وفتح القدير للشوكاني ص ١٧١٥
١٠٥ انظر : مباحث في علوم القرآن للشيخ / مناع القطان ص ٢٢٦
١٠٦ انظر : المصدر السابق ص ٢٣٢

يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ { [البقرة: ٢٢١]

فمن المعلوم أن نساء أهل الكتاب من النصرانيات واليهوديات مشركات لكنهن لا يدخلن في عموم هذه الآية^{١٧} بدليل قوله تعالى في سورة المائدة :
({الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَّلٌ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَّلٌ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ}{[المائدة: ٥]

فقد ورد عن ابن عباس في قوله { ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن } قال :
نسخ من ذلك نكاح نساء أهل الكتاب أحلهن للمسلمين وحرمت المسلمات على رجالهم .

وأخرج ابن أبي حاتم والطبراني عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية { ولا تنكحوا المشركات } فحجز الناس عنهن حتى نزلت الآية التي بعدها { والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم } [المائدة : ٥] فنكح الناس نساء أهل الكتاب .

وعن سعيد بن جبير في قوله { ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن } قال : يعني أهل الأوثان . " ١٠٨

فقول سعيد بن جبير يعني أن هذه الآية ليست مخصصة بل المشركات هن عابدات الأوثان من العرب وغيرهم ممن ليس لهن كتاب " ١٠٩

١٠٧) انظر : الدر المنثور - للسيوطي - ٢ / ١٦٦ ، ومناهج المفسرين د / احمد الشرقاوي ص ١٣٥

١٠٨) الدر المنثور - للسيوطي - ١ / ٦١٤ ، ٦١٥
١٠٩) انظر : نواسخ القرآن - المؤلف : جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى : ٥٩٧هـ) - تحقيق / حسين سالم الداراني - ط دار الثقافة العربية للنشر - بيروت - الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ص ٢٠٤ : ٢٠٢ ، والناسخ والمنسوخ لابن العربي ٢ / ٨٣ : ٧٩ ، ومناهج المفسرين ص ١٣٥

١٠- الاختلاف في فهم معاني الحروف :-

فقد يدل الحرف على أكثر من معنى من ذلك الباء كما في قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ } [المائدة: ٦]

" فقد اختلف المفسرون فيها هل هي للملاصقة أم للتبويض فذهب بعض المفسرين إلى أنها للملاصقة ، وبعضهم ذهب إلى أنها للتبويض " ^{١١٠}

١١- الاختلاف في أوجه الإعراب :-

ومن ذلك اختلافهم في اعراب (الصَّابِئُونَ) من قوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ } [المائدة: ٦٩]

حيث جاءت كلمة (الصَّابِئُونَ) مرفوعة وما قبلها منصوب ، والتقدير: إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئون كذلك " ^{١١١}

قال ابن كثير " لَمَّا طَالَ الْفَصْلُ حَسَنَ الْعَطْفُ بِالرَّفْعِ " ^{١١٢}

وقيل (الصَّابِئُونَ) معطوف على محل إن واسمها ، والتقدير إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم كذا ، والصابئون حكمهم كذلك . " ^{١١٣}

١٢- الاختلاف في أسباب النزول :

ومن ذلك اختلاف المفسرين في سبب نزول قوله تعالى يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١) قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (٢) وَإِذْ أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَى

^{١١٠} انظر : فتح القدير للشوكاني ص ٤٢٣

^{١١١} انظر : مناهج المفسرين د / أحمد محمد الشرقاوي ص ١٣٧ ، وفتح القدير للشوكاني ص ٤٥

^{١١٢} تفسير القرآن العظيم لابن كثير - ١٥٦/٣

^{١١٣} انظر : مناهج المفسرين د / أحمد محمد الشرقاوي ص ١٣٧ ، وفتح القدير للشوكاني ص ٤٥٥

بَعْضِ أَرْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ (٣) إِنَّ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ (٤) عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَائِمَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا} [التحریم: ١ - ٥]

حيث نزلت هذه الآيات الكريمة في واقعه حدثت في بيت النبوة : حيث حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفسه شيئاً مما أحله الله له وأسر به إلى حفصة رضي الله عنها ، فأخبرت به عائشة رضي الله عنها ، فنزلت الآيات عتاباً للرسول صلى الله عليه وسلم وتوجيهاً للأمهات المؤمنات . فقد أورد بعض العلماء في سبب نزولها روايات بعضها يفيد أن النبي حرم على نفسه ماريه ، وبعضها يفيد أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم على نفسه العسل الذي كان يشربه عند أم المؤمنين زينب ، وبعضها لم يصرح باسم ماريه ، وبعضها لم يصرح باسم العسل وإنما قال : شراب كان يشربه عند زينب ^{١١٤} .

قال الإمام الطبري جمعاً بين هذه الروايات : " والصواب من القول في ذلك أن يقال: كان الذي حرّمه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على نفسه شيئاً كان الله قد أحله له، وجائز أن يكون ذلك كان جاريته، وجائز أن يكون كان شراباً من الأشرية، وجائز أن يكون كان غير ذلك، غير أنه أي ذلك كان، فإنه كان تحريم شيء كان له حلالاً فعاتبه الله على تحريمه على نفسه ما كان له قد أحله، وبين له تحلة يمينه في يمين كان حلف بها مع تحريمه ما حرّم على

^{١١٤} (لباب النقول في أسباب النزول - السيوطي - المؤلف : عبد الرحمن بن أبو بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى : ٩١١هـ)، وانظر : تفسير الطبري ٨٨/٢٣

نفسه" ١١٥

تنبيه هام في تعدد أسباب التنزيل :

من المعلوم أن أسباب النزول تنقسم باعتبار الثبوت إلى قسمين : صحيح ، وضعيف ، وعلى هذا فلا بد من مراعاة الصحة عند الترجيح بين الروايات الواردة في سبب النزول ، كما يراعى تقديم الصيغة الصريحة في السبب على الصيغة غير الصريحة " ١١٦ .

١٣- الحذف المحتمل في تقديره لأكثر من معنى :

"إذا وقع في الكلام حذف وكان المحذوف محتملا في تقديره لأكثر من معنى ، كان هذا سببا في اختلاف المفسرين ، إذ يذكر كل مفسر أحد المعاني المحتملة التي يحتملها المحذوف " ١١٧

ومثاله في قوله تعالى {وَتَرَعْبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ} [النساء: ١٢٧] ففي متعلق (ترغبون) تقديران :

١- ترغبون في نكاحهن .

٢- ترغبون عن نكاحهن .

ففي الأول صارت الرغبة في زواجهن ، وفي الثاني صرن غير مرغوب فيهن" ١١٨

١٤- أن تحتل اللفظة أكثر من تصريف في اللغة ويحمل كل واحد من المفسرين الآية على أحد التصريفات ومثاله : لفظة (يضار) في قوله {وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ} [البقرة: ٢٨٢] فتصريف لفظة (يضار) تحتل أن

١١٥) انظر: تفسير الطبري (٢٣/ ٤٨٠) مناهج المفسرين د/ أحمد الشرقاوي ١٤٢

١١٦) انظر: مناهج المفسرين د/ أحمد الشرقاوي ص ١٤٣ ، مباحث في علوم القرآن

للشيخ / مناع القطان ص ٩١

١١٧) انظر: أسباب اختلاف المفسرين د/ محمد صالح ص ١٩٨ .

١١٨) انظر: تفسير الماوردي النكت والعيون - ١ / ٥٣٢ ، فصول في أصول التفسير د

/ مساعد الطيار ص ٦٧

يكون (يضارر) بفتح الراء الأولى ويحتمل أن تكون (يضارر) بكسر الراء الأولى .

فعلى الاحتمال الأول يكون النهي واقعا على أن يضر بالكاتب أو الشهيد ، أي أن الضرر يقع على الكاتب والشهيد .

وعلى الاحتمال الثاني يكون النهي واقعا على أن يضر الكاتب والشهيد أي الضرر يقع من الكاتب والشهيد . " ١١٩

اجتماع أكثر من سبب في الموضوع الواحد :

قد يجتمع في الموضوع الواحد أكثر من سبب للخلاف ومن أمثلة ذلك الخلاف الوارد حول قوله تعالى {وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا} [مريم: ٧١] فقد اختلف المفسرون في معنى الورود فقيل الدخول ، وقيل المرور على النار واختلفوا في الواردين فقيل الكفار وقيل جميع الناس

فقد اجتمع أكثر من سبب للخلاف :

١- الاشتراك في لفظ (وارِدُهَا) بين أن يكون معناه الدخول أو المرور .

٢- عود الضمير في (منكم) هل هو لجميع الناس ، أم للكفار فقط . " ١٢٠

^{١١٩} تفسير الطبري ٦ / ٨٦ ، فصول في أصول التفسير - د / مساعد الطيار ٦٧
^{١٢٠} انظر : تفسير الطبري ١٨ / ٢٢٤ ، ٢٢٣ ، وفتح القدير للشوكاني ص ١٠٥٠ - اختلاف المفسرين ص ١٨٢

المبحث الرابع

مسائل مهمة تتعلق باختلاف السلف في التفسير

، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : اختلاف التنوع يؤدي إلى ثراء المعنى وتوضيحه .

المطلب الثاني : هل يجوز إحداث قول في التفسير غير ما قاله السلف ؟ .

المطلب الثالث : علاقة اختلاف التنوع بالإجماع .

المطلب الرابع : متى يلجأ لقواعد الترجيح .

المطلب الأول : اختلاف التنوع يؤدي إلى ثراء المعنى

إن اختلاف التنوع يؤدي إلى ثراء المعنى ويوضحه فتعدد الأقوال يزيد المعنى قوة ووضوحا ويظهر هذا في عدة جوانب منها :

أ-التفسير بالمثل : فهو لا يفيد الحصر باستقراء الأقوال المختلفة فيه بل تزيد الأمثلة فيزيد المعنى وضوحا ومن أمثلة ذلك قوله تعالى ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تظَلُمُونَ } [الأنفال: ٦٠] فقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم القوة بالرمي : فعن عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠]، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ)^{١١} فتفسير النبي صلى الله عليه وسلم القوة بالرمي لا يعني الحصر فمن القوة أيضا السيف والرمح

^{١١} المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١ هـ) المحقق: محمد فواد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت أخرجه الإمام مسلم - كتاب الإمارة - باب فَضْلِ الرَّمِيِّ وَالْحَتِّ عَلَيْهِ، وَدَّمَ مَنْ عَلِمَهُ ثُمَّ نَسِيَهُ- (١٥٢٢/٣) برقم ١٦٧

والحربة وكل ما كان فيه نكايه للكافرين. " ١٢٢

ب-التفسير بجزء المعنى : والتفسير بجزء المعنى يوضح المعنى ويزيده ثراء أيضا ، إذ أن تفسير اللفظ بجزء معناه لا يعني أن بقية المعنى غير مراد ولكن اقتصر عليه ليكون دالا على بقية المعنى ويفسر بمثل ذلك بقوله تعالى ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩] فقد فسرها الإمام الطبري بقوله:

" يُؤْتِي اللَّهُ الْإِصَابَةَ فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَمَنْ يُؤْتَ الْإِصَابَةَ فِي ذَلِكَ مِنْهُمْ، فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا . " ١٢٣

وهذا التفسير من الإمام الطبري بجزء المعنى ولكنه يتضمن المعاني الأخرى الواردة عن السلف ومنها :

-الفقه في القرآن .

-الفهم .

-النبوة . ١٢٤

فمن كان مصيبا في قوله وفعله فهو على فقه في الدين ، وعلم بالقرآن ، وعلى درجة كبيرة من الفهم، وعلى رأس المتصفين بهذه الصفات الأنبياء .

ج- تفسير اللفظ بما هو أعم منه :

ومن اختلاف المفسرين الذي يؤدي إلى ثراء المعنى ووضوحه تفسير اللفظ بما هو أعم منه إذ يتضمن توضيح اللفظ على المعنى المراد وغيره .

ومن أمثلة ذلك تفسير (الخُلُق) الوارد في قوله تعالى ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤] فقد ورد في معناه أقوال منها :

١٢٢) تف. سير الطبري ٣٢/١٤ ، اختلاف التنوع في التفسير أنواعه وآثاره د/ منى عبدالعزيز عبدالله ص ٢٢٨ ، ٢٢٩ .

١٢٣) تفسير الطبري ٥٧٦/٥ ، اختلاف التنوع في التفسير أنواعه وآثاره د/ منى عبدالعزيز عبدالله ص ٢٣٨ .

١٢٤) انظر : تفسير الطبري ٥٧٦/٥ - ٥٧٩ .

-إنه دين الإسلام .

-أدب القرآن .

-الطبع الكريم . ١٢٥

فتفسير الخلق بالإسلام تفسير بالأعم إذ أن الخلق جزء من الإسلام .

المطلب الثاني : هل يجوز إحداه قول جديد غير أقوال السلف:

هل يجوز إحداه قول جديد غير أقوال السلف مع تعددها واختلافها؟
الحديث حول هذا السؤال مبني على احتمال القرآن الكريم لوجوه من المعاني التي تظهر لقوم دون آخرين^{١٢٦}

ولكن هذه الاحتمالات أو الوجوه الجديدة للتفسير هل تقبل أو لا .؟

يمكن تقسيم هذه الأقوال المستحدثة إلى نوعين :

١- قول تحتمله الآية ولا يناقض أقوال السلف .

٢- قول تحتمله الآية ولكن يناقض أقوال السلف .

أما النوع الأول : وهو إحداه معني جديد صحيح للآية لا يناقض أقوال السلف وهذا لا مانع من قبوله ، ويمثل لذلك بقوله تعالى {يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاستَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ} [الحج: ٧٣] فقد ورد في معناها من أقوال السلف :

- إن الكفار كانوا يطلون الأصنام بالزعفران فإذا جف جاء الذباب فاستلب منها .

- إن الكفار كانوا يضعون الطعام بين يدي الأصنام فتقع الذباب فتأكل منه.^{١٢٧}

" وظهر في هذا العصر الحاضر نظر آخر في سلب الذبابة ، فقيل إذا كان الطعام ووقع عليه الذباب ، فأخذ منه ، فلا يمكن استرجاعه لأن الذبابة تهضمه فوراً)^{١٢٨} . فالتفسير العلمي الحديث لسلب الذباب لا يناقض أقوال

(١٢٦) انظر : التحرير في أصول التفسير - د / مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار - الناشر : مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الامام الشاطبي - الطبعة الاولى

١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م ص ٢٨٢

(^{١٢٧}) معالم التنزيل للبقوي ص ٤٠٠/٥

(^{١٢٨}) التحرير في أصول التفسير ص ٢٨٢ ، وانظر : موسوعة الإعجاز العلمي :

مجلة كلية أصول الدين بأسيوط ، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

السلف لذا يجوز حمل الآية على المعنيين " ١٢٩

النوع الثاني :

" القول الحادث الذي تحتمله الآية ، لكنه يناقض السلف بالكلية ، وفي هذه الحالة لا يصح القول الحادث ، لأنه يلزم منه أن معنى الآية كان مجهولا عند جميع طبقات الأمة حتى ظهر القول الحادث ، وهذا يخالف المنطق العلمي " ١٣٠

ومثاله ما ورد في تفسير قوله تعالى ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤١] قال البغوي : (كمثل العنكبوت اتخذت بيتا) لنفسها تأوي إليه ، وإن بيتها في غاية الضعف ، لا يدفع عنها حرا ولا بردا ، وكذلك الأوثان لا تملك لعابديها نفعا ولا ضرا " ١٣١

" وسار على هذا المعنى علماء التفسير قديما وحديثا حتى جاء في العصر الحديث من يفسرها بوهن الصلات الاجتماعية ، والتفكك الأسري ، حتى سيطرت المرأة على الرجل . " ١٣٢

" وهذا النوع من التفسير لا يقبل لمناقضته أقوال السلف ، ولأنه يفسر الآية بتفسير غريب لا يحتمله لفظ الآية ولا سياقها ، ولأنه يلزم جهل السابقين لمعناها . " ١٣٣

تنبيه هام :

الحيوان في القرآن لزغلول النجار - ط - دار المعرفة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٢٧ هـ ص ١٥٩ .

١٢٩ (انظر : التحرير في أصول التفسير د / مساعد الطيار ص ٢٨٣) .

١٣٠ (المصدر السابق ص ٢٨٣ .

١٣١ (انظر : معالم التنزيل للبغوي ٢٤٣/٦ .

١٣٢ (التحرير في أصول التفسير ص ٢٨٤ ، نقلا عن ومضات إعجازية من القرآن والسنة النبوية لخالد فائق العبيدي - ط - دار الكتب العلمية - بيروت - سنة ٢٠٠٥ م ص ١٦ .

١٣٣ (انظر : التحرير في أصول التفسير د / مساعد الطيار ص ٢٨٤ ،

مجلة كلية أصول الدين بأسيوط ، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

مما يجدر الإشارة إليه هنا : أن إحداث قول جديد فيما يتعلق بالأحكام الفقهية أو العقدية غير جائز ويمثل للأحكام الفقهية بقوله تعالى ﴿وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨] ورد في معنى (القرء) خلاف فقول أنه :

-الحيض .

-الطهر .

ولا يجوز إحداث قول ثالث يجمع بين القولين كأن يقول قائل تتربص المرأة طهرين وحيض ، أو حيضين وطهر^{١٣٤} .

ويمثل للمسائل العقدية بقوله ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾ [النجم: ٨] فقد ورد عن السلف في مرجع الضمير قولان :

١- أنه يعود إلى الله سبحانه وتعالى .

٢- أنه يعود إلى جبريل عليه السلام .

فلا يجوز إحداث قول ثالث .^{١٣٥}

١٣٤ (انظر : المصدر السابق ٢٨٠)

١٣٥ (انظر : تفسير الطبري ٥٠٣/٢٢ ، التحرير في أصول التفسير د / مساعد الطيار ص ٢٨١ .

المطلب الثالث : علاقة اختلاف التنوع بالإجماع :

يراد بإجماع في التفسير : هو اتفاق مفسري الأمة في عصر من العصور على معنى آية أو آيات من القرآن " ١٣٦

أقسام الإجماع في التفسير :

- ١- الإجماع الصريح في الألفاظ والمعاني ، وليس هذا موضوع هذا البحث .
- ٢- الإجماع على معنى واحد ، وإن اختلفت عبارات المفسرين عنه ، وهذا الذي يتعلق باختلاف التنوع ؛ لأن المقصود به اختلاف التنوع الذي يرجع إلى معنى واحد ويمثل لذلك بقوله تعالى { أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ } [البقرة: ٤٤] يقول الإمام الطبري (اختلف أهل التأويل في معنى البر الذي كان المخاطبون بهذه الآية يأمرون الناس به وينسون أنفسهم ، بعد إجماع جميعهم على أن كل طاعة لله فهي تسمى برا) ومن الأقوال التي ذكرها في تفسير البر عند السلف :

١- الدخول في دين محمد .

٢- الأمر بطاعة الله وتقواه .

٣- الأمر بالصوم والصلاة .

وهذا الاختلاف بين السلف يرجع إلى معنى واحد ثم اختلفوا في التمثيل له ، والاختلاف في التمثيل لا يؤثر في الإجماع على المعنى العام (١٣٧

١٣٦) انظر : التحرير في أصول التفسير د / مساعد الطيار ص ٢٦٩ ، مفاتيح التفسير معجم شامل لما يهم المفسر معرفته من أصول التفسير وقواعده ومصطلحاته ومهمات له للأستاذ الدكتور أحمد سعد الخطيب- الطبعة الأولى - المكتبة التدمرية - الرياض - ١٤٣١ هـ / ٨ / ٤٣ .

١٣٧) انظر : تفسير الطبري ١ / ١٤ : ٧ ، التحرير في أصول التفسير ص ٢٧٦ - ٢٨٠ .
مجلة كلية أصول الدين بأسيوط ، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

المطلب الرابع : متى يلجأ لقواعد الترجيح في التفسير ؟ .

" من آيات القرآن الكريم ما أجمع العلماء من السلف على تفسيرها وهذا أصح وأعلى أنواع التفسير كإجماعهم على تفسير المغضوب عليهم بأنهم اليهود والضالين بأنهم النصارى " ^{١٣٨}

*بم يعرف الإجماع ؟ :

ويعرف الإجماع بأن ينص أحد الأئمة على هذا الإجماع ولا يعلم له مخالف " ولكن أكثر آيات القرآن الكريم وقع فيها خلاف بين المفسرين في تفسيرها وهذا لا يخلو من أحد أربعة أمور :

١- إما أن تكون جميع الأقوال محتملة في الآية وبقوة الاحتمال نفسها أو قريبة منه ، ونصوص القرآن والسنة تشهد لكل قول .

٢- وإما أن تكون الأقوال متعارضة مع بعضها يتعذر حمل الآية عليها جميعاً .

٣- وإما أن تكون الأقوال ليست متعارضة مع بعضها وإنما يكون بعضها معارضاً لدلالة آيات قرآنية ، أو لنصوص صحيحة من السنة ، أو لإجماع الأمة .

٤- وإما أن تكون الأقوال المختلفة في الآية ليس بينها تعارض - لا مع بعضها ولا مع آيات أو أحاديث أو إجماع وهي محتملة ، غير أن بعضها أولى من بعض .

أما النوع الأول فلا يحتاج لقواعد ترجيح فكل الأقوال فيه صحيحة ويمكن حمل الآية عليه ، أما الثلاثة المتبقية فتدخل فيها قواعد الترجيح . ^{١٣٩}

تعريف القاعدة لغة :

" القاعدة أساس الشرع التي يعتمد عليه ويتقوى به وتستعمل في الأمور

^{١٣٨} انظر تفسير أبي حاتم ٢٣/١

^{١٣٩} انظر : قواعد الترجيح عند المفسرين د / حسين بن علي الحربي ص ٤٣ : ٤٤

مجلة كلية أصول الدين بأسيوط ، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

الحسية كقاعدة البيت ، وفي الأمور المعنوية كقواعد العلم " ١٤٠
القاعدة اصطلاحاً :

عرفت القاعدة بتعاريف كثيرة منها :

١- " الأمر الكلي الذي ينطبق على جزئيات كثيرة تُفهم أحكامها منه " ١٤١

٢- وعرفت بأنها : حكم أغلبي ينطبق على معظم جزئياته " ١٤٢

ويمكن تعريفها بأنها : الأساس الذي يبنى عليه جزئيات كثيرة "

تعريف التعارض :-

التعارض في اللغة : " مصدر تعارض ، يقال عارض الشيء بالشيء معارضة

قابله ، ومعناه يدور بين المقابلة ، والمنع ، والظهور ، والمحاذاة للشيء " ١٤٣

التعارض اصطلاحاً :

" تقابل الحجتين المتساويتين في القوة على وجه يوجب كل منهما ضد ما

توجبه الأخرى في محل واحد في وقت واحد " ١٤٤

مفهوم التعارض المقصود في اختلاف المفسرين :

هو " الأقوال المختلفة في التفسير ، فالأصل فيه هو خلاف التضاد ، وأدخلت

فيه بعض اختلاف التنوع من باب حمل الآية على أولى الوجوه ، وأوقفها

للنظم " ١٤٥

١٤٠ (انظر : لسان العرب لابن منظور ٣/٣٦١ ، وتهذيب اللغة ١/٢٠٢ معجم مقاييس اللغة ١٠٩/٥ مادة قعد

١٤١ (انظر : شرح الكواكب المنيرة ١/٣٠

١٤٢ (انظر : المدخل الفقهي العام لمصطفى احمد الزرقا ، طبعة : دار الفكر - دمشق - الطبعة التاسعة - ١٩٦٨ م ٢/٩٤٦

١٤٣ (انظر : لسان العرب مادة عرض ٧/١٦٧ ، وتهذيب اللغة ١/٤٥٤

١٤٤ (التيسير في قواعد علم التفسير لمحي الدين محمد بن سليمان الكافيجي ، تحقيق : ناصر بن محمد المطرودي ، ط دار القلم - دمشق - الطبعة الاولى ١٤١٠ هـ ص

٢٢٨

١٤٥ (انظر : قواعد الترجيح عند المفسرين د / حسين بن علي الحربي ص ٣٤

مجلة كلية أصول الدين بأسيوط ، العدد الثاني والثلاثون ٢٠١٤ م

تعريف الترجيح :

الترجیح في اللغة : يدور معنى (ر - ج - ح) حول الثقل والرزانة " ١٤٦

وفي اصطلاح الأصوليين تقوية إحدى الإماراتين على الأخرى لدليل " ١٤٧

معنى الترجيح في موضوع اختلاف المفسرين :

" تقوية إحدى الأقوال في تفسير الآية لدليل أو قاعدة تقويه ، أو لتضعيف أو ورد ما سواه " ١٤٨

موضوع القواعد الترجيحية :-

موضوعها : أقوال المفسرين المختلفه في تفسير كتاب الله .

غاية القواعد الترجيحية:-

١- معرفة أصح الأقوال وأولها بالقبول في تفسير كتاب الله ومن ثم العمل به

٢- تصفية وتنقية كتب التفسير مما قد علق ببعضها ، من أقوال شاذة أو

ضعيفة ، أو مدسوسة فيها لمذهب عقدي ونحو ذلك " ١٤٩

وقواعد الترجيح التي يلجأ إليها كثيرة منها :

" مراعاة النظرة الكلية الشاملة للآيات ، ومراعاة السياق ، وأن الأصل عودة الضمير إلى أقرب مذكور سابق ، وأن الأصل هو الأخذ بظاهر النص ، فالأصل هو إجراء الكلام على معناه الظاهر ، فلا نلجأ إلى القول بالمجاز إلا بقرينة تمنع من استعمال المعنى الحقيقي ، وأن الأصل بقاء العام على عمومه ، ما لم يرد ما يخصه ، وبقاء المطلق على إطلاقه ما لم يرد ما

^{١٤٦} انظر : معجم مقاييس اللغة ٢ / ٤٨٩ ، ولسان العرب ٢ / ٤٤٥ ، وتهذيب اللغة ١٤٢/٤

^{١٤٧} شرح الكواكب المنير لمحمد بن احمد الفيومي الحنبلي المعروف بابن النجار - تحقيق محمد الزحيلي ، ونزيه حماد - ط - جامعة أم القرى - ١٤٠٠ هـ - ٦١٦/٤

^{١٤٨} انظر : قواعد الترجيح عند المفسرين د / حسين بن علي الحربي ص ٣٥

^{١٤٩} انظر : المصدر السابق ص ٤٠

يقيده ، وأن أعمال النص خير من إهماله ، وعليه فلا نلجأ للقول بالنسخ إلا عند التعارض الشديد ، وأن الأصل بقاء النظم القرآني على نسقه وترتيبه ، والاستفادة من تنوع القراءات المتواترة في إثراء المعنى فلا نرجح قراءة متواترة على قراءة أخرى متواترة ، ولا يجوز رد القراءة المتواترة ، ولا تضعيفها ، وينبغي أن يجتهد المفسر في التوفيق بين الأقوال حيث لا تعارض بينها ، وأن يراعي في تفسيره مقتضيات العصر و مستجداته ومعطياته العلمية .

أما ما ورد من أقوال مختلفة في التفسير لا يمكن الجمع بينهما بوجه من الوجوه ، فسبيلنا فيها : أن ننظر في صحة تلك الآراء المتناقضة فنقدم الصحيح على الضعيف ، ويقدم تفسير الصحابة على تفسير التابعين ، فإن كان الخلاف في تفسير الصحابة يُنظر في الأمر : فإن كان للصحابي الواحد قولان متناقضان ينظر في المتأخر منهما فيعتمد لأنه يدل على تراجع عن رأيه القديم ، فقد يرى رأياً ثم يثبت له بعد ذلك ضعفه ، وإن خالف الصحابي الواحد سائر الصحابة يقدم رأي جمهور الصحابة على رأي الواحد فيهم ، وإن خالف رأي صحابي صحابي آخر نحتكم إلى قواعد الترجيح مع مراعاة تقديم رأي أرسخهما قدماً في التفسير كابن عباس رضي الله عنهما ، وهذا ما ذهب إليه الزركشي لأن الرسول صلى الله عليه وسلم دعا لابن عباس (اللهم فقه في الدين، وعلمه التأويل)^{١٥٠} ولما له من قدم راسخ في هذا العلم .

أما إن تعارض تفسير بالرأي مع التفسير النبي ولم يمكن التوفيق بينهما ، فيقدم التفسير النبوي لأنه لا اجتهاد مع نص، وكذا إذا تعارض التفسير بالرأي مع ما ثبت من أقوال الصحابة " لأن ما يصح نسبته إلى الصحابة في التفسير : النفس إليه أميل ؛ لاحتمال سماعه من الرسول صلى الله عليه

^{١٥٠} (أخرجه الإمام أحمد في مسنده - ومن مسند الشاميين - مسند عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم (٣/ ٣٣٧) برقم ٣٠٣٢ ، وقال عنه شعيب الأرنؤوط إسناده قوي على شرط مسلم

وسلم ، ولما امتازوا به من الفهم الصحيح والعمل الصالح ولما اقتصوا به من معاينة أسباب التنزيل لكن إذا تعارض التفسير بالرأي مع تفسير التابعي ينظر في المسألة فإن كان التابعي مما لم يعرف بالأخذ عن أهل الكتاب أو كان التفسير في ما فيه مجال للرأي فحينئذ نلجأ للترجيح بين التفسير بالرأي وقول التابعي إلا إذا كان إجماعا للتابعين فإنه يقدم على التفسير بالرأي وذلك كله بشرط وجود التعارض الحقيقي أما إذا تيسر الجمع بين المعقول والمنقول فلا نلجأ إلى الترجيح . " ١٥١

^{١٥١} انظر : التفسير والمفسرون للذهبي ١ / ١٣٨ : ١٣٩ ، ومناهج المفسرون د / احمد الشرقاوي ١٥٦ ، ١٥٧

خاتمة

وتشتمل على :

النتائج

من خلال البحث والدراسة لموضوع (اختلاف السلف في التفسير)

توصلت إلى نتائج منها :

- ١- قلة اختلاف السلف في التفسير إذا قورن باختلاف متأخري المفسرين.
- ٢- أن معظم اختلاف السلف في التفسير يرجع إلى اختلاف التنوع لا التضاد .
- ٣- أن أهم أسباب اختلاف السلف في التفسير احتمال الألفاظ لمعان متعددة ، وعدم وجود نصوص من القرآن والسنة في تفسير معظم ألفاظ القرآن
- ٤- أن اختلاف السلف في التفسير يثري المعنى ويوضحه .
- ٥- أنه لا يجوز إحداث قول جديد في التفسير يناقض أقوال السلف ، مع مراعاة أن يكون هذا القول صحيحا ، وتحتمله ألفاظ الآية وسياقها ، وأن يكون بعيدا عن المسائل الفقهية والعقدية .
- ٦- أن الترجيح في اختلاف التضاد يقبل قولاً ويرد آخر ، اما اختلاف التنوع فالترجيح فيه لبيان معنى الأولى ولا يلزم رد ما عداه .

التوصيات :

- ١- الاهتمام بكتب التفسير بالمأثور بالدراسة لبيان اختلاف المفسرين ودراستها ، وتوضيح أقوالهم لبيان أيها الأولى بالقبول .
 - ٢- أن تتبنى الجامعات موسوعة لدراسة التفسير بالمأثور لجمع أقوى الأقوال في التفسير .
 - ٣- نشر ملخصات وإقامة محاضرات وندوات تبين حقيقة اختلاف السلف في التفسير حتى لا يظن القارئ الغير متخصص أن أقوالهم متعارضة.
- هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

المراجع

- أدب الخلاف ، تأليف : صالح بن عبدالله بن حميد - ط - دار أم القرى للطباعة - القاهرة
- الأضداد: لمحمد بن القاسم الأنباري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- الأضداد: لأبي حاتم السجستاني، تحقيق: د.محمد عبد القادر أحمد، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٤١١ هـ.
- الأضداد في كلام العرب، لأبي الطيب عبد الواحد بن علي اللغوي الحلبي، تحقيق: عزة حسن، ط: الأولى ١٩٦٣ م، المجمع العلمي العربي بدمشق.
- الإقناع في القراءات السبع - المؤلف: أحمد بن علي بن أحمد بن خلف الأنصاري الغرناطي، أبو جعفر، المعروف بابن البادش (المتوفى: ٥٤٠ هـ) - الناشر: دار الصحابة للتراث .
- أوضح التفاسير - المؤلف: محمد محمد عبد اللطيف بن الخطيب (المتوفى: ١٤٠٢ هـ) - الناشر: المطبعة المصرية ومكبتها - الطبعة: السادسة، رمضان ١٣٨٣ هـ - فبراير ١٩٦٤ م.
- أثر اللغة في اختلاف المجتهدين: لعبد الوهاب عبد السلام طويلة، دار السلام، القاهرة، ط: ٢، ١٤٢٠ هـ.
- اختلاف السلف في التفسير بين النظرية والتطبيق تأليف محمد صالح محمد سليمان - ط - دار ابن الجوزي سنة الطبع ١٤٣٠ هـ
- اختلاف التنوع أنواعه وآثاره دراسة نظرية تطبيقية د/ منى عبدالعزيز المعينر - رسالة ماجستير - جامعة الامام محمد بن سعود - ١٤٢٩ هـ
- البحر المحيط في التفسير - المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥ هـ) - المحقق: صدقي محمد جميل - الناشر: دار الفكر - بيروت - الطبعة: ١٤٢٠ هـ -

البحر المحيط في أصول الفقه: بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ) ، تحقيق: ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى

البرهان في علوم القرآن: لبدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه. (ثم صورته دار المعرفة، بيروت، لبنان

تفسير الشعراوي - الخواطر - المؤلف: محمد متولي الشعراوي (المتوفى: ١٤١٨هـ) - الناشر: مطابع أخبار اليوم.

تفسير القرآن العظيم - المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) - المحقق: سامي بن محمد سلامة - الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع - الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

تهذيب اللغة - المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ) - المحقق: محمد عوض مرعب - الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م -

تفسير ابن عرفة - المؤلف: محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله (المتوفى: ٨٠٣هـ) - المحقق: جلال الأسيوطي - الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى، ٢٠٠٨م .

تفسير الماوردي = النكت والعيون - المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ) - المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم - الناشر: دار الكتب

العلمية - بيروت / لبنان

التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد» - المؤلف : محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ) - الناشر : دار التونسية للنشر - تونس - سنة النشر : ١٩٨٤ هـ .

التفسير الوسيط للقرآن الكريم - المؤلف: مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر- الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية الطبعة: الأولى، (١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣ م) - (١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م) التيسير في قواعد علم التفسير تأليف العلامة محمد بن سليمان الكافجي ، دراسة وتحقيق ناصر بن محمد المطرودي - ط - دار القلم - دار الرفاعي - ط - ١ - ١٤١٠ هـ .

التفسير والمفسرون د / محمد حسين الذهبي - ط - مكتبة وهبة - القاهرة - الطبعة الرابعة - ١٤٠٩ - ١٩٨٩ م .

التعريفات : لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق : إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥. (ص: ٢٧٤)، كشاف اصطلاحات الفنون: لمحمد علي الفاروقي التهانوي، طبعة دار صادر ببيروت (٤ : ١٥٩)

التفسير الوسيط للقرآن الكريم - المؤلف: مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر - الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - الطبعة: الأولى، (١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣ م) - (١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م)

التحرير في أصول التفسير - د / مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار - الناشر : مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الامام الشاطبي - الطبعة

الأولى ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م

التيسير في قواعد علم التفسير لمحي الدين محمد بن سليمان الكافجي ،
تحقيق : ناصر بن محمد المطرودي ، ط- دار القلم - دمشق - الطبعة
الأولى ١٤١٠ هـ .

التفسير البسيط المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي
الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨ هـ) المحقق: أصل تحقيقه
في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة
علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه - الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة
الإمام محمد بن سعود الإسلامية. الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ

جامع البيان في تأويل القرآن المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن
غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠ هـ) المحقق: أحمد محمد
شاكر - الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .
الجامع لأحكام القرآن: لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري
الخرجي شمس الدين القرطبي، المحقق : هشام سمير البخاري، دار عالم
الكتب، الرياض ، المملكة العربية السعودية، الطبعة : ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م .
حجة القراءات - المؤلف: عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة
(المتوفى: حوالي ٤٠٣ هـ) محقق الكتاب ومعلق حواشيه: سعيد الأفغاني
الناشر: دار الرسالة

الحجة للقراء السبعة - المؤلف: الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي
الأصل، أبو علي (المتوفى: ٣٧٧ هـ) المحقق: بدر الدين قهوجي - بشير
جويجاني - راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق - الناشر:
دار المأمون للتراث - دمشق / بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ -
١٩٩٣ م .

دَرْجُ الدُّرِّ في تَفْسِيرِ الآيِ والسُّورِ - المؤلّف: أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (المتوفى: ٤٧١هـ) محقق القسم الأول: طلعت صلاح الفرحان - محقق القسم الثاني: محمد أديب شكور أمير الناشر: دار الفكر - عمان، الأردن الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .

الدر المنثور - المؤلّف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) الناشر: دار الفكر - بيروت

دراسات في مناهج المفسرين المؤلّف د/ أبو عمر نادي بن محمود حسن الازهري - ط - مكتبة النبي - الدمام - ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م ص ١٨٩

روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني - المؤلّف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ) - ط - دار احياء التراث العربي - بيروت - الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - زاد المسير في علم التفسير - المؤلّف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) - المحقق: عبد الرزاق المهدي - الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ ، ط - المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثالثة .

زهرة التفاسير - المؤلّف: محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (المتوفى: ١٣٩٤هـ) - دار النشر: دار الفكر العربي .

شرح الكواكب المنير لمحمد بن احمد الفيومي الحنبلي المعروف بابن النجار - تحقيق محمد الزحيلي ، ونزيه حماد - ط - جامعة ام القرى - ١٤٠٠هـ

صبح الأعشى في صناعة الإنشاء - المؤلّف: أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي ثم القاهري (المتوفى: ٨٢١هـ) - الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - تحقيق يوسف على طويل .

- صحيح مسلم - المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري - النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي - الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت
- الصاح" تاج اللغة وصحاح العربية لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، الطبعة: الرابعة ١٩٩٠
- إبراهيم الصالح (المتوفى: ١٤٠٧هـ) الناشر: دار العلم للملايين، بيروت - لبنان - الطبعة: الخامسة عشر، ١٩٨٤ م .
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير - المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) - ، ط- دار الأختار للنشر والتوزيع - الرياض - ١٤٢٤هـ - ، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٤هـ
- فصول في أصول التفسير: للدكتور: مساعد بن سليمان الطيار، دار ابن الجوزي، الدمام ط: ٣، ١٤٢٠هـ
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري - لابن حجر العسقلاني ط - دار الفكر.
- قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية د / حسين بن علي بن حسين الحربي - الطبعة الاولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م ط - دار القاسم الرياض .
- القاموس المحيط، تأليف: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت
- كتاب السبعة في القراءات - المؤلف: أحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد البغدادي (المتوفى: ٣٢٤هـ) المحقق: شوقي ضيف الناشر: دار المعارف - مصر الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ -

- كيف نختلف ، للشيخ عبدالله بن بيه ، مقال منشور بموقع ملتقى أهل التفسير بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٨ .
- لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضية في عقد الفرقة المرضية - المؤلف: شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨هـ) - مطبعة المدني - القاهرة.
- لباب النقول في أسباب النزول - السيوطي - المؤلف: عبد الرحمن بن أبو بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)
- مقدمة في أصول التفسير لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: عدنان زرزور، دار الرسالة ، مكة المكرمة، ١٤١٥هـ
- مختصر تفسير البغوي - المؤلف: عبد الله بن أحمد بن علي الزيد - الناشر: دار السلام للنشر والتوزيع - الرياض - الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ .
- مجمل اللغة لابن فارس المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ) - دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان - دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية - ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- مذكرة علوم القرآن ، كتبها لطلاب الدراسات العليا بقسم القرآن وعلومه عام ١٤١١هـ.
- موسوعة الإعجاز العلمي : الحيوان في القرآن لزغلول النجار - ط - دار المعرفة - بيروت - الطبعة الأولى - ١٤٢٧هـ ص ١٥٩ .
- مفاتيح التفسير معجم شامل لما يهم المفسر معرفته من أصول التفسير وقواعده ومصطلحاته ومهامته للأستاذ الدكتور/ أحمد سعد الخطيب- الطبعة الاولى - المكتبة التدمرية - الرياض - ١٤٣١هـ
- معجم اللغة العربية المعاصرة - المؤلف: د أحمد مختار عبد الحميد عمر

(المتوفى: ١٤٢٤هـ) - الناشر: عالم الكتب - الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ -
٢٠٠٨ م (١/ ٧٥٣)

مقدمة جامع التفاسير : للراغب الاصفهاني - تحقيق / أحمد حسن
فرحات - ط- دار الدعوة - الكويت - ط- ١ - ١٤٠٥ هـ .
مسند الإمام أحمد بن حنبل المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل
بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط -
عادل مرشد، وآخرون إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي الناشر:
مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

مناهل العرفان في علوم القرآن، تأليف: محمد عبد العظيم الزرقاني (ت -
١٣٦٧) ، دار الفكر - لبنان - ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى
مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، للدكتور: مساعد الطيار، دار المحدث
، ط: ١ ، ١٤٢٥ هـ

مقدمة جامع التفاسير للراغب الأصفهاني، تحقيق: أحمد حسن فرحات، دار
الدعوة، الكويت/ط: ١، ١٤٠٥ هـ.

مختار الصحاح - زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر
الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) المحقق: يوسف الشيخ محمد - الناشر:
المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا الطبعة: الخامسة،
١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ -

مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام
محمد هازون، اتحاد الكتاب العرب، ط ١٤٢٣ هـ = ٢٠٠٢ م.

معجم الفاظ القرآن الكريم - اعداد مجموعة من الباحثين - مجمع اللغة
العربية - القاهرة - ط - ٢ - ١٤٠٩ هـ -

محاسن التأويل - المؤلف: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم

- الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ) - المحقق: محمد باسل عيون السود
 - الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ -
 مخطوطة الجمل - معجم وتفسير لغوي لكلمات القرآن - المؤلف: حسن عز
 الدين بن حسين بن عبد الفتاح أحمد الجمل - الناشر: الهيئة المصرية
 العامة للكتاب، مصر - الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ - ٢٠٠٨ م -
 مباحث في علوم القرآن للشيخ / مناع القطان - ط - مكتبة المعارف للنشر
 والتوزيع - الرياض - الطبعة الثالثة ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .
- مجموع الفتاوى - المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن
 تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ) - المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن
 قاسم الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية،
 المملكة العربية السعودية - عام النشر: ١٤١٦هـ/١٩٩٥م -
 المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم - لمحمد فؤاد عبد الباقي - مؤسسة
 جمال للنشر - بيروت .
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز - المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن
 غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى:
 ٥٤٢هـ) - المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد - الناشر: دار الكتب
 العلمية - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ -
- الموسوعة القرآنية - المؤلف: إبراهيم بن إسماعيل الأبياري (المتوفى:
 ١٤١٤هـ) الناشر: مؤسسة سجل العرب - الطبعة: ١٤٠٥ هـ .
- المفردات في غريب القرآن - المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد
 المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢هـ) - المحقق: صفوان عدنان
 الداودي - الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت - الطبعة:
 الأولى - ١٤١٢ هـ .

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير - المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) - الناشر: المكتبة العلمية -

الموافقات: لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط - دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.

المعجم الوسيط - المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة - (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) - الناشر: دار الدعوة .
المدخل الفقهي العام لمصطفى احمد الزرقا ، طبعة : دار الفكر - دمشق - الطبعة التاسعة - ١٩٦٨م

المزهر في علوم اللغة وأنواعها: لجلال الدين السيوطي، تحقيق: فؤاد علي منصور ، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٨هـ ١٩٩٨م ، الطبعة: الأولى.

نواسخ القرآن - المؤلف : جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى : ٥٩٧هـ) - تحقيق / حسين سالم الداراني - ط- دار الثقافة العربية للنشر - بيروت - الطبعة الأولى ١٤١١هـ .
ومضات إعجازية من القرآن والسنة النبوية لخالد فائق العبيدي - ط - دار الكتب العلمية - بيروت - سنة ٢٠٠٥ م .